حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية

"مؤشرات تخطيطية"

Governance of Social welfare Agencies on Decreasing Physical and Emotional Abuse in Saudi Arabia

"Planning Indicators"

إعداد

د. الجوهرة عبد العزيز الزامل
أستاذ التخطيط الاجتماعي المساعد
كلية الخدمة الاجتماعية
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

د. حصة عبد الرحمن السند
أستاذ التخطيط الاجتماعي المشارك
كلية الخدمة الاجتماعية
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

Dr.Aljohara Abdulaziz Al-Zamil
Assistant professor in Social Planning
College of Social Work
Princess Nora bint Abdulrahman University

Dr.Hessa Abdulrahman Al-Sanad
Associate professor in Social Planning
College of Social Work
Princess Nora bint Abdulrahman University

مدعوم من : مركز بحوث كلية الخدمة الاجتماعية - عمادة البحث العلمي .

جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

1438 هـ / 2017 م

1- مشكلة الدراسة:

إن التفكك الأسري، وزيادة نسبة الجرائم، وزيادة نسبة الفقراء، وإهدار الموارد البشرية تعد مجموعة من الآثار التي أجمعت عليها الدراسات الامبيريقية والتي أجريت في مجال الإيذاء على المعنفات وأسرتها والبيئة الاجتماعية المحيطة بها، وقد بدأ ينمو الاهتمام بظاهرة الإيذاء في المملكة العربية السعودية حديثاً، نتيجة لتزايد الكتابات الأكاديمية وغير
الأكاديمية، وانفتاح المجتمع السعودي على غيره من المجتمعات بحكم آثار العولمة وانتشار وسائلها كشبكات التواصل الاجتماعي والتوتير واليوتيوب وجميع وسائل الانترنت والقنوات الفضائية.

فقد تصدرت الرياض-وفق اً للإحصائية التالية-قائمة حالات العنف الأسري الواردة لمراكز التبليغ بمعدل(392) حالة، فيما تلتها منطقة عسير المركز الثاني في تلك القائمة الإحصائية ب(157)، وجاءت حالة مكة المكرمة ب(106) حالة في المستوى الثالث...وهكذا. (وزارة الشؤون الاجتماعية، الكتاب السنوي، 1433/1432هـ، ص:110)

إحصائية عن الحالات التي تعاملت معها لجان الحماية الاجتماعية 1433/1432هـ

م	اسم اللجنة	حالات الذكور	حالات الإناث	إجمالي
1	لجنة الحماية الاجتماعية بالرياض	53	339	392
2	لجنة الحماية الاجتماعية جدة	8	62	70
3	لجنة الحماية الاجتماعية بالقصيم	0	17	17

4	لجنة الحماية الاجتماعية بعسير	11	146	157
5	لجنة الحماية الاجتماعية بجازان	3	21	24
6	لجنة الحماية الاجتماعية بالشرقية	2	43	45
7	لجنة الحماية الاجتماعية بحائل	1	17	18
8	لجنة الحماية الاجتماعية بالباحة	0	16	16
9	لجنة الحماية الاجتماعية ببيشة	1	18	19
10	لجنة الحماية الاجتماعية بالأحساء	1	15	16
11	لجنة الحماية الاجتماعية بالحدود الشمالية	1	4	5
12	لجنة الحماية الاجتماعية بالجوف	0	7	7
13	لجنة الحماية الاجتماعية بتبوك	7	34	41
14	لجنة الحماية الاجتماعية بنجران	0	10	41
15	لجنة الحماية الاجتماعية بمكة	14	92	106
16	لجنة الحماية الاجتماعية بالطائف	10	52	62
17	لجنة الحماية الاجتماعية بالمدينة	6	38	44
إجمالي		118	931	1049

كما تسهم الممارسات السليمة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية إسهامًا كبيرًا في تحسين الاستدامة التنظيمية، خاصة حينما تتضمن الإرشاد إلى سلوك مسئول، من خلال تطبيق هذه الأفكار يضمن قيام المؤسسة بأنشطتها وتحقيق أهدافها الحالية دون المساومة على أهدافها المستقبلية والقدرة التنافسية للحد من الإيذاء. (جمعية الحوكمة والشفافية في قطاع الصحة ،2014، ص:13)

والخدمة الاجتماعية هدفها الأول والأخير هو الانسان فهي تعتني به وتعمل على تطويره وتحسين وضعة بالحياة باعتباره فرداً فاعلاً بالحياة له حقوق وعلية واجبات. وتشير الخدمة الاجتماعية الاسرية الى الجهود المبذولة بأسلوب فعال بغرض تنمية وصيانة العلاقات الاسرية من أجل تقوية أواصرها والمحافظة عليها مع العمل على استغلال أقصى مدى من قدرات أفرادها بهدف الوصول بهم الى درجة عالية من الاستقرار والطمأنينة والعيش في جو من التالف والمحبة والمشاركة (رمضان 1999) لذا يمكن الاستفادة من دور الخدمة الاجتماعية في الحد من ظاهرة العنف الاسري أو التقليل منها بدرجة كبيرة من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية وذلك بناءً على ما ورد في المادة(السادسة عشرة) من نظام الحماية من الإيذاء الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 332 وتاريخ 1434/10/19ه والمتوج بالمرسوم الملكي رقم 52 وتاريخ 1434/11/15هـ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء رقم 43047 وتاريخ1435/5/8ه.

ووفقاً لما توصل إليه مؤتمر الحماية الاجتماعية والتنمية والذي عقد في رحاب جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية تاريخ 24-26 نوفمبر 2014م، وما تقوم به منظمة الصحة العالمية من تعاون مع الوكالات والمنظمات الدولية من أجل الحد من العنف الممارس ضد المرأة من قبل شريكها المعاشر والعنف الجنسي الممارس ضدها في جميع أنحاء العالم ،والأدبيات العلمية والدراسات والبحوث من نتائج وتوصيات في هذا المجال، تبرز أهمية تلك الدراسة في دراسة وتحليل كيفية حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية والتوصل إلى مؤشرات تخطيطية متعلقة بالأسرة

التي تعاني من الايذاء و بالمجتمع المحلي للمعرضات للإيذاء كذلك بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بمنطقة الرياض كـــــ(المدارس – المستشفيات – مراكز الأمومة والطفولة – مراكز الشرطة ...الخ) بالإضافة الى الهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء

لذا يمكن صياغة مشكلة الدراسة الحالية في التساؤل التالي:

" ما المؤشرات التخطيطية لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟"

2- أهمية الدراسة:

- أشارت منظمة الصحة العالمية في تشرين/نوفمبر 2014م إلى أن معدلات انتشار العنف في العالم وصلت إلى وجود نسبة 35٪ من النساء في أنحاء العالم كافة ممّ ن يتعرضن في حياتهن للعنف على يد شركائهن الحميمين أو للعنف الجنسي على يد غير الشركاء.
- قيام مجلس الوزراء بالمملكة العربية السعودية بإصدار قرار رقم 332 وتاريخ 1434/10/19 هـ والمتوج بالمرسوم الملكي رقم 52-وتاريخ 1434/11/15هـ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء رقم 43047 وتاريخ1435/5/8 هـ.
- ما توصل إليه مؤتمر الحماية الاجتماعية والتنمية والذي عقد في رحاب جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية تاريخ 24-26 نوفمبر 2014م.
- قيام مؤسسة الملك خالد الخيرية بتسليط الضوء على أهمية دراسة الحد من الايذاء والعنف، حيث أفردت له احدى دراستها عام 1435ه/2014م، وقبلها دراسة أخرى.[1]

التوجهات العلمية الحديثة بأهمية اجراء الدراسات والبحوث في مجال المرأة السعودية، وما يرتبط بها من قضايا.

- اهتمام الباحثتان بالدراسات والبحوث في مجال مؤسسات الرعاية الاجتماعية؛ وتخصصهما الدقيق في التخطيط الاجتماعي، وبالتالي يكون موجهاً أساسياً في القيام بهذه الدراسة للتوصل إلى عدد من المؤشرات التخطيطية التي يمكن الاستفادة منها لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء بمناطق الرياض بالمملكة العربية السعودية.

3- أهداف الدراسة:

[1] الدامغ، سامي عبد العزيز وآل سعود، منيرة عبد الرحمن)1435ه/2014م:(**مشروع نظام الحد من الايذاء في المملكة العربية السعودية**، اصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية.
الجبرين، جبرين علي)1426ه/2005م:(**العنف الأسري خلال مراحل الحياة**، اصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية.

هدف علمي: ويتحدد في دراسة وتحليل كيفية حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية في ضوء عدة موجهات نظرية تتحدد في نظرية اتخاذ القرار ونظرية الأنساق الاجتماعية بالإضافة إلى الدراسات السابقة العربية والأجنبية.

هدف عملي : ويتحدد في التوصل إلى مؤشرات تخطيطية مقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية من خلال التعرف على ماهية الحوكمة وما يرتبط بها من مفاهيم كالمساءلة والشفافية والنزاهة – تحديد ماهية الإيذاء وما يرتبط به من مفاهيم كالاستغلال والإساءة الجسدية والنفسية والجنسية والتهديد بالإيذاء ، وماهية المؤشر التخطيطي – تحديد أسباب الإيذاء وآثاره – دور الهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء من خلال ما تم اقتراحه كنظام للحد من الايذاء - التوصل إلى مؤشرات تخطيطية مقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية.

4- تساؤلات الدراسة:

1- ما الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

2- ما الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

3- ما الذي يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء؟

4- ما المؤشرات التخطيطية المقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

5- الدراسات السابقة:

أولاً: محور بحوث الإيذاء والعنف الأسري:

تناول مشروع (الدامغ، سامي عبد العزيز وآل سعود، منيرة عبد الرحمن 1435 هـ /2014م) نظام الحد من الإيذاء في المملكة العربية السعودية ، وذلك بهدف توفير الحماية للمرأة والطفل من الإيذاء في المملكة العربية، وانطلاقاً من هذا الهدف الرئيس توصل المشروع إلى تصور لنظام حماية المرأة والطفل من الإيذاء في المملكة العربية السعودية ؛ وتصور لتنظيم الهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الايذاء؛ ومقترح للوائح تنفيذية خاصة بالإيواء وتلقي البلاغات والتراخيص في مجال الحماية من الايذاء، مقترح آليات التعامل مع الايذاء من قبل المؤسسات الاجتماعية والمدارس والمستشفيات وأقسام الشرطة.

تناولت دراسة (السيد، هالة مصطفى ،2013) آليات المدافعة بالجمعيات الاهلية لمواجهة العنف الاسرى ضد المرأة من منظور طريقة تنظيم المجتمع، من خلال وصف وتحديد العوامل المؤدية للعنف الاسرى ضد المرأة وأهم مظاهره، تحديد أهم الأنشطة والبرامج التي تقدمها الجمعيات الاهلية في مجال الدفاع عن العنف ضد المرأة، علاوة على رصد طبيعة الاهداف الدفاعية التي تسعى الجمعية الى تحقيقها

لمواجهة العنف ضد المرأة، وتوصلت إلى تحديد الاستراتيجيات الدفاعية التي تستخدمها الجمعية لمواجهة العنف ضد المرأة.

تناولت دراسة (محمد، محمد سعد ،2012) العنف ضد المرأة في أماكن العمل: دراسة وصفية، وبينت الدراسة تعرض المرأة المصرية –بشكل عام-للعديد من مظاهر العنف في أماكن العمل، وإن اختلفت طبيعة العنف وشدته باختلاف خصال المرأة العاملة (العمر – خبرة العمل – المستوى الإداري – طبيعة قطاع العمل)

هدفت دراسة (أبو سيف، حسام 2010) إلى كشف العلاقة بين العنف ضد المرأة والمساندة الاجتماعية لدى عينة من النساء، وتوصلت إلى أنه توجد علاقة ارتباطية دالة احصائياً بين نوع العنف{النفسي –الجسدي – اللفظي{ الموجه ضد المرأة وبين أبعاد المساندة الاجتماعية المختلفة، وأن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات المساندة الاجتماعية بين المرتفعات والمنخفضات على مقياس }العنف الموجه ضد المرأة{، كما توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات نوع العنف{النفسي –الجسدي – اللفظي{ الموجه ضد المرأة تبعاً لمتغير العمر.

تناولت دراسة (المحيميد، علي محمد عبدالعزيز، 2008) العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج منها أن هناك العديد من الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية والأسرية وخصائص الحياة الزوجية للمرأة ضحية العنف الأسري أهمها تدني مستوى التعليم – انعدام الوظيفة – تدني الدخل – السكن في بيت مستأجر – فقدان الوالدين أو انفصالهما – زواج الأب بزوجة أخرى...الخ{، كما أن هناك العديد من الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية لمرتبكي العنف ضد المرأة أهمها }أن الذكور وبشكل خاص الأزواج والأخوة والآباء هم أكثر ممارسة للعنف ضد المرأة- تدني مستوى التعليم – تدني الدخل – ضعف الوازع الديني – تعاطي المسكرات أو المخدرات – سرعة الغضب – حب السيطرة – تقلب المزاج...الخ، وكما وأن للأزواج مرتكبي العنف ضد الزوجة أهمها}تدني مستوى تعليم الزوج مقارنة بتعليم الزوجة – تدني مستوى الدخل – ضعف الوازع الديني – تعاطي المخدرات والمسكرات – الغضب – المعاناة من اضطرابات نفسية – حب السيطرة – تقلب المزاج – الشك في الزوجة – الزواج في سن مبكرة – الخلفية الاجتماعية – الزواج بزوجة أخرى{ .

وتوصلت دراسة(الخطيب، سلوى عبد الحميد ،1426هـ/2005م) عن دراستها حول العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض، أن أكثر أنواع العنف شيوعا في مجتمع الدراسة هو العنف البدني النفسي، ومن أسبابه }النظرة الدونية للمرأة -المفهوم الخاطئ لمفهوم القوامة-الضغوط الاقتصادية-المشكلات الأسرية-إدمان الكحول أو المخدرات -الأمراض النفسية-حرص المرأة على أسرتها-عدم وجود بديل

آخر أمام المرأة-اعتقاد المرأة بأنها تستطيع أن تغير الرجل-كثرة تعرض المرأة للعنف يؤثر على ثقتها بنفسها-عدم وجود استقلالية مادية للمرأة- عدم وجود قوانين تحمي المرأة- الخوف- المعتقدات الدينية- العادات والتقاليد- وعود الزوج بالاعتدال والعزوف عن الضرب{ .

تناولت دراسة (Waldrop & Resick , 2004) مفهوم تحمل العنف واستراتيجياته باعتبارها أنماطاً سلوكية تستخدم في إدارة متطلبات الموقف المؤثر في حدوث أو عدم حدوث العنف المنزلي، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك نسبة كبيرة من النساء المتحملات للعنف المنزلي يميلن لاستخدام استراتيجيات سلبية بالابتعاد على إثارة المشاكل مع الزوج أو الرفيق حتى لا تصل الضغوط لمستواها العالي والإيذاء الحقيقي. وتلعب الظروف المحيطة بالزوجة والتي تقدم الدعم والمساندة خاصة المجتمع والأهل والقوانين والتشريعات ووجود مرجعية مؤثرة. 36.

تناولت دراسة (الشاعر، ناصر الدين محمد ،2003) العنف العائلي ضد المرأة -أسبابه والتدابير الشرعية للحد منه، وتوصلت إلى التسليم بانتشار العنف العائلي في مجتمعاتنا بشكل يستدعي وضع التدابير اللازمة لمعالجته، كما توصل الى عشرة تدابير شرعية تسهم في الحد من الظاهرة ،وهي { الاعتراف بالمرأة انسانا له كرامته وحقوقه- تصحيح النظرة إلى المرأة- خلق الوازع الديني لدى الرجال وتوعيتهم بالحقوق الشرعية للمرأة- جعل التعاليم ذات طابع قانوني ملزم بدل الاكتفاء بالوعظ الديني المجرد- خلق جو من المودة والرحمة داخل الأسرة- تشريع الحق في إنهاء الحياة الزوجية المتعثرة بدل تحولها إلى بؤرة للعنف- حسن الظن بالزوجة مع الاعتدال في الغيرة- حسن اختيار الشريك ابتداء- التدرج في معالجة المشاكل وعدم المبالغة في استخدام أي علاج أو التسرع بالطلاق- رعاية المرأة لحق زوجها{ .

ثانياً: محور بحوث حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية:

تناولت دراسة (عوده، عبد الله على، 2013) العلاقة بين متطلبات بناء القدرات المؤسسية وتحقيق آليات الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج منها ما يتعلق بـــتحديد آليات ممارسة الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية-طبيعة العلاقة بين التخطيط الاستراتيجي وتطبيق آليات الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية-طبيعة العلاقة بين القدرات} التمويلية – التدريبية – التكنولوجية {وتحقيق آليات الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية.

وتناولت دراسة (ناصر الدين، يعقوب عادل ،2012) إطار نظري مقترح لحوكمة الجامعات ومؤشرّات تطبيقها في ضوء متطلبّات الجودة الشاملة، وتوصلت إلى أن حوكمة الجامعات هي كتلة متكاملة تخلق التوازن داخل العمل الذي يسبب فقدانه خللاً كبيراً في الجامعة، إذ يشارك في الحوكمة، مجلس الحوكمة المكون من مجالس: الأمناء والجامعة والعمداء والأقسام العلميةّ، ويشارك في الحوكمة

أيضاً المديرون والأساتذة والطلبة وأعضاء من المجتمع المحلي، وبيّنت الدراسة أن للحوكمة ثلاث قواعد أساسيةّ يجب أن تسير عليها الجامعة وتطبّقها بإحكام هي: الشفافية، والمساءلة والمشاركة. كما عالجت الدراسة مراحل تطبيق الحوكمة في الجامعات، وخلصت إلى مجموعة من المؤشرات الدالة على مدى تطبيقها في ضوء متطلبات الجودة الشاملة.

أشارت دراسة (Christina،Leimer 2012) إلى الحفاظ على ثقافة اتخاذ القرارات المبنية على الأدلة والتحسين في المنظمات، خاصة المنظمات التعليمية والخدمية وجميع مؤسسات الرعاية الاجتماعية، والحاجة الدائمة إلى التقييم من أجل التحسين والتطوير.

تناولت دراسة (أحمد، أسماء سعيد محمد ،2011) عن حوكمة الجمعيات الأهلية وضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، وقد استهدفت تحديد العلاقة بين حوكمة الجمعيات الأهلية التعليمية وضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، وتحديد العلاقة بين استخدام الجمعيات الأهلية التعليمية للشفافية وضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، وتحديد العلاقة بين استخدام الجمعيات الأهلية التعليمية للمسائلة وضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، وتحديد أهم المعوقات التي تواجهها حوكمة الجمعيات الأهلية التعليمية والتي تحد من ضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم ، وتوصلت إلى المقترحات اللازمة لمواجهه الجمعيات الأهلية للمعوقات التي تحد من ضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي.

1- واستهدفت دراسة (Whitmarsh, Lona; Brown et al., 2007) دراسة وتصميم التخطيط الوظيفي، واتخاذ القرارات المهنية، وتاريخ العمل للنساء في كل المهن التي تهيمن عليها المرأة ومحايدة بين الجنسين (وزارة العمل الأمريكية ،ND- أ) مع التغيرات السريعة التي تحدث في دور العمل في حياة المرأة، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج التي ارتبطت بالأشكال المختلفة من الأنماط المهنية / الأسرة، الحوافز المهنية، والعقبات الوظيفي ،والتنازلات الشخصية، والتغيرات المهنية، وأنماط اتخاذ القرارات المهنية، في ضوء عرض رؤى لتعزيز عملية الاستكشاف واستراتيجيات لدعم إدارة الحياة الوظيفية على أساس الموضوعات الناشئة.

6- <u>مفاهيم الدراسة:</u>

أ-مفهوم الحوكمة: ظهر مصطلح الحوكمة على غرار مصطلحات أخرى مثل الخصخصة(Privatization(والعولمة) Globalization)، خلال العقود القليلة الماضية نظراً للانهيارات المالية والأزمات الاقتصادية التي شهدتها العديد من الدول في أسواق المال، نتيجة لعدم الإفصاح الكامل والشفافية.

ويعُرفا (الغالبي والعامري، 2008، ص: 449) بأن الحوكمة هي "نظام لبناء وتشغيل ورقابة المنظمة برؤية مستقبلية حريصة على تحقيق الأهداف الاستراتيجية بعيدة المدى." وعرفها (البرنامج الانمائي للأمم المتحدة 1997، ص: 8) بأنها "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحها."

كما عرفها (Tim &John , 1999 ،p.145) لآليات التي تشمل الهياكل والمسؤوليات والممارسات والتقاليد التي تعتمدها إدارة المؤسسة للتأكد من تحقيق رسالتها.

ويمكن تحديد المقصود بالحوكمة في الدراسة الحالية اجرائياً فيما يلي:

- مجموعة من العمليات التي يتم من خلالها اتخاذ القرارات وتنفيذها والمتعلقة بالحد من الايذاء بمؤسسات الرعاية الاجتماعية.
- تتم هذه العمليات من خلال} التفاعل، العلاقات بين القطاعات المختلفة، الحكومة، القطاع العام، القطاع الخاص والاهلي {.
- تتضمن الحوكمة} القرارات، المفاوضات، وعلاقات مختلفة ما بين ذوي الشأن لتحديد من يحصل على ماذا ومتى وكيف {.
- الأداء بفعالية وبناءً على ادوار ومهام واضحة ومحددة.
- تضمن كذلك العديد من المؤثرين وليس الحكومة وحدها، ويمكن لأولئك الذين لديهم حق مشروع في مخرجات القرارات ان يتدخلوا، الا ان درجة تدخلهم تخضع لموازين القوى، وبقدر قوتهم يمكن ان يؤثروا على اتخاذ القرارات المتعلقة بالحد من الايذاء بمؤسسات الرعاية الاجتماعية.

ب-مفهوم الايذاء:

 الإيذاء: هو ممارسة سلوك خاطئ يتعلق بالعنف الجسدي، أو الاعتداء الجنسي، وإساءة المعاملة العاطفية، أو الإهمال، أو الاستغلال المادي بحق المرأة أو الطفل من قبل شخص يملك سلطة على أي منهما، أياً كان نوع ومصدر هذه السلطة بما في ذلك الإيذاء والعنف الأسري وينتج عنه ضرر نفسي أو مادي. والايذاء أنواع منة: الإيذاء الجسدي Physical Abuse الإيذاء العاطفي (النفسي Psychological Abuse)الايذاء الجنسي Sexual Abuseالاستغلال المادي Financial or material exploitationالإهمال Neglecting:(الدامغ، وآل سعود ،1435ه، ص ص: 30-37)

هذا ويقصد بالإيذاء اجرائياً في البحث الحالي ما يلي:

☒ هو ممارسة سلوك خاطئ داخل الأسرة سواء من الشريكين أو أحدهما، أو أحد أفراد الأسرة من الأبناء.

- ☒ يحتاج هذا السلوك إلى متخصص ليوجه القائم بهذا السلوك إلى ما يجب عمله وفقاً للأسلوب العلمي المنهجي.
- ☒ وسواء كان هذا السلوك مرتبط بالجوانب الجسدية أو النفسية أو الجنسية أو الاساءة المادية أو الاهمال، فلابد من توفر غطاء قانوني تختص به مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد منه، تجنباً للآثار السلبية التي قد تعود على الفرد المعتدى عليه (طفل أو امرأة) أو الأسرة أو المجتمع ككل.
- ☒ وذلك من خلال وضع سياسات واستراتيجيات ومشروعات وبرامج يشترك فيها المعنفات من خلال مؤشرات تخطيطية تسهم في حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء.
- ☒ خلال فترة زمنية محددة، ومنهجيات علمية منظمة.

ج-مفهوم الرعاية الاجتماعية:

عُرفت المؤسسة بصفة عامة على إنها مجموعة من القواعد والادوار والمعايير المتمحورة حول هدف يلُبي حاجات معينة لمنتسبيها. بمعني يمكن النظر للمؤسسات على انها مجموعة من العلاقات الانسانية الدائمة والمستقرة نسبيا للأفراد الذين تجمعها مصالح وأغراض مشتركة. (بالروين ،2010، ص:3)

كما عرفت المؤسسة الاجتماعية هي مجموعة من النظم والمعتقدات والعادات والممارسات التي تحدد كيف يمكن لأعضاء هذه المؤسسة التعامل مع بعضهم البعض وتلبية احتياجاتهم الأساسية في المكان الذي هم فيه. ولعل خير مثال علي هذا النوع من المؤسسات هو وجود الروابط التقليدية وخصوصا الاسرة والقبيلة والعشيرة والطائفة والنوادي والأسواق (كسوق عكاظ والذي يعتبر من أشهرها الاسواق في تاريخ العرب) (نفس المرجع السابق)

وتنقسم مؤسسات الرعاية الاجتماعية إلى:

- **مؤسسات اجتماعية أساسية(أولية):** وهي مؤسسات ضرورية للنظام الاجتماعي في مجتمع معين، مثل الاسرة والمدرسة ورعاية الفئات مهضومة الحق كالفقراء والمعرضين للخطر والمعنفات...الخ.
- **مؤسسات اجتماعية ثانوية**: وهي لا تعد ضرورية لبقاء النظام الاجتماعي مثل المؤسسات الترويحية والنوادي http://bbekhti.online.fr/doctoart/1_1.pdf .

هذا ويقصد بمؤسسات الرعاية الاجتماعية اجرائيا في البحث الحالي ما يلي:

- بناء له وظيفة اجتماعية بهدف المساهمة في الحد من الايذاء بالمجتمع السعودي.

- ترتبط بمجموعة من النظم والمعتقدات والعادات والممارسات التي تحدد كيف يمكن لأعضاء هذه المؤسسة التعامل مع بعضهم البعض وتلبية احتياجاتهم الأساسية في المكان الذي هم فيه.
- تتوفر فيها أربعة عناصر أساسية للتكوين الداخلي والخارجي متمثلة (موارد مادية -موارد بشرية -مركز أو مصدر القرار-التحويل).
- خلال فترة زمنية معينة.

د-مفهوم المؤشر التخطيطي: يعد مفهوم المؤشرات من المفاهيم الأساسية للدراسة الحالية؛ نظراً لأن نتائج هذه الدراسة سوف تقودنا للخروج بمجموعة من المؤشرات التخطيطية لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة السعودية.

ويستخدم مفهوم المؤشرات كثيراً في المؤلفات الإحصائية، كأن يستخدم بمعنى:(الشيء الذي يوضح أو يشير أو يدل) وهو يعبر عن مقياس كمي أو نوعي يستخدم لقياس ظاهرة معينة أو أداء محدد خلال فترة زمنية معينة. أما الاحصاءات فهي لا تكتفى بعرض الواقع فقط بل تمتد لتفسير وتحليله، في حين أن الثاني يعرض الواقع فقط. (الحماقي، ص:2)

أما المؤشرات التخطيطية فهي: مجموعة من البيانات الكمية والكيفية التي تسُتمد من الحياة، وتشير إلى جانب أو أكثر من جوانبها المختلفة، سواء الاجتماعية منها أو الاقتصادية أو السياسية، وتستهدف التوصل إلى إجابات كاملة ودقيقة للعديد من التساؤلات الاجتماعية. وهي وسيلة لتحديد المشكلات الخطيرة والبارزة في المجتمع، ولذا تستخدم في رسم السياسات المحافظة عليها ودعمها وتطويرها أو تعديلها؛ لتتواءم مع التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية أو احتياجات فئات معينة في المجتمع تقتضي الضرورة الاجتماعية في التعامل معها؛ لسد احتياجاتها، ومواجهة مشكلاتها، وتنميتها. كما أنها تعكس مجموعة من الشروط الواجب توافرها في سياسة اجتماعية معينة عند العمل على تحديدها أو صياغتها أو رسمها؛ للتأكد من احتمالية حاجتها المستقبلية (الجوهري، 1990، ص:2)

كما توجد معايير لتحديد المؤشرات للبرامج والمشروعات منها:

1. الاعتماد على مبدأ التخطيط بالمشاركة.
2. حتمية الربط بين المؤشرات والأهداف المحددة في ضوء المشكلات الراهنة.
3. حتمية أن تغطى المؤشرات كافة النواحي السلبية والإيجابية.
4. مرونة المؤشرات، حيث أنها تغير وتتطور طبقاً لمراحل المشروع وبالتالي تحتاج كل مرحلة من مراحل ذلك المشروع إلى استخدام مؤشرات معينة ترتبط بكل مرحلة.
5. حتمية استخدام كل من المؤشرات الكمية والنوعية معاً ووضع إطار زمني لها.

) الحماقي، ص:3(

هذا ويقصد بالمؤشرات التخطيطية اجرائياً في البحث الحالي ما يلي:

- تلك البيانات الخام –سواءً أكانت كمية أو كيفية-التي سيتم جمعها من خلال أداتي الدراسة الحالية. وتحويلها إلى معلومات.
- بهدف تحديد كيفية حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية.
- يمكن الاستفادة منها من قبل متخذي القرار والمتخصصين وذوي الاهتمام بمشكلة الإيذاء بالمملكة السعودية.
- وفقاً لمحددات الدراسة الحالية والفترة الزمنية التي ستستغرقها في جمع وتحليل المعلومات وتفسيرها واستخلاص النتائج.

7-الاستفادة التطبيقية من الموجهات النظرية لنظريتي اتخاذ القرار ونظرية الأنساق الاجتماعية:

نظرية اتخاذ القرار: تهتم نظرية اتخاذ القرارات في خصائص القرار والمفاهيم اللصيقة به وتصنيفها ودراسة مراحل ومواقف ومعايير وأساليب تحليل المشكلات وقواعد وآليات صنع واتخاذ القرارات وسبل تنفيذها ومراجعتها ومراقبة تنفيذها (آسيا وآخرون ،2009، ص: 2) وتقوم هذه النظرية على أساس أن الإدارة نوع من السلوك يوجد به كافة التنظيمات الإنسانية أو البشرية وهي عملية التوجيه والسيطرة على النشاط في التنظيم

الاجتماعي ووظيفة الإدارة هي تنمية وتنظيم عملية اتخاذ القرارات بطريقة وبدرجة كفاءة عالية. (الخواجا ،2004، ص:42) وتقوم على عدد من المفاهيم منها:

1-عملية صنع القرار: "عملية اتخاذ القرار تحتاج الى امكانيات قيادية ادارية عالية ذات توجهات استراتيجية مبينه على قاعدة معلوماتية تكون انطلاقا لبناء قرار سليم".(الغالبي وادريس،2007، ص :139)

كما يعرف صنع القرار بأنه" الاختيار بين مجموعة من البدائل لمواجهة موقف معين أو حل مشكلة محددة وتعتبر من الوظائف الأساسية للمدير على جميع المستويات الادارية ومن أكثر المسؤوليات تعقيداً على الادارة العليا وتخف حدة تعقيدها كلما نزلنا في الهرم الاداري إذ أن الادارة المتوسطة تمارس اتخاذ القرارات بسبل أقل تعقيداً نتيجة لصدور الانظمة والتعليمات الاساسية لتنفذ القرار وتصبح روتينية لدى الادارة التنفيذية نتيجة

لصدور اللوائح والتفسيرات السياسات والاجراءات). ويكبيديا (http://ar.wikipedia.org/wiki

2-القرار الإداري: هو" اختيار أحسن البدائل بعد دراسة النتائج المتوقعة من كل بديل في تحقيق الأهداف المطلوبة." ويعرف كذلك بأنه " اختيار انسب وليس أمثل للبدائل المتاحة أمام القرار لإنجاز الهدف أو الأهداف الموجودة أو حل المشكلة التي تنتظر الحل المناسب."

كما عرف بأنه" ذلك التصرف الشعوري الذي يرمي إلى اختيار أو استعمال أحسن وسيلة للوصول إلى غايتها أو استخدامها لتحقيق هدف ما". (بالعجوز، 2008، ص:101)

هذا ويمكن تطبيق نظرية اتخاذ القرار لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء من خلال العناصر التالية:

☒ **المحيط الخارجي**: ويشمل كل العوامل الخارجية المؤثرة في عملية اتخاذ القرار، والتي يمكن تحديدها في المحيط المادي الجغرافي، من المناطق المختلفة بمحافظات منطقة الرياض.

☒ **المحيط الداخلي**: ويشمل كل العوامل والعناصر المكونة للبيئة الداخلية والتي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية اتخاذ القرار، والتي يمكن تحديدها في (السياسات الداخلية لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، الرأي العام، الموقع الجغرافي لكل مؤسسة، جماعات الضغط)

☒ **البنية الاجتماعية والسلوكية**: وتشمل هذه الوحدة نظام القيم السائد في المجتمع، والسمات السيكولوجية والسوسيولوجية التي يتميز بها المجتمع، ونمط التفكير لدى أفراد المجتمع، والقضايا ذات الأبعاد الحساسة والمرتبطة بالجوانب الدينية أو العادات، والمرتبطة بمشكلة الايذاء.

☒ **صناع القرار وعملية صنع القرار**: وتتمثل في: مجال الصلاحيات، الاتصالات والمعلومات، نظام الحوافز الشخصية، دوافع وخصائص صانع القرار في الحد من الايذاء.

☒ **نموذج الفعل العقلاني**: يفسر هذا النموذج عملية صناعة القرار من خلال تحليل عقلاني لأهداف مؤسسات الرعاية الاجتماعية لمنطقة جغرافية ما، على اعتبار أن أي منطقة تقوم بالتدقيق في وضع أهدافها وحساب تكاليفها والأرباح التي تجنيها من كل قرار تتخذه بشأن قضية معينة أو تحقيق هدف ما، فالوحدة الأساسية في التحليل في هذا النموذج هو عقلانية سلوك مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الحد من الايذاء (عليوة ،1987، ص ص: 382-384)

نظرية الأنساق الاجتماعية:

النسق عبارة عن ذلك الكل المركب، والذي يتكون من مجموعة أنساق فرعية، هذه الأنساق الفرعية تكون في حالة ديناميكية مستمرة، بحيث أن كل نسق فرعى يتفاعل باستمرار مع باقي الأنساق الفرعية الأخرى يؤثر فيها ويتأثر بها، ويؤدى في النهاية إلى تحقيق أهداف البناء الكلى الذي يتكون منها.

إذن كل الأنساق الاجتماعية Social System تتكون من أنشطة محددة لعدد من الأفراد تعتمد على بعضها البعض حتى يكون هناك مخرجات محددة.

وعليه فإن أنشطة هذا النسق متكررة ومستمرة نسبياً ومحدودة بحدود زمانية ومكانية معينة يظهر هذا الثبات سواءً فيما يتصل بالطاقات المدخلة إلى النسق.

كما يتضح في تحويل الطاقات داخل النسق وفى المنهج النهائي أو الطاقة المخرجة وفى العديد من المنظمات يتم تحويل هذا الناتج إلى مصدر جديد للطاقة المدخلة (انظر، احمد ،1982 ونوح، 1991، على ،2005، ص ص:187-188، ص: 183، ص ص:75-84)

هذا ويقوم النسق الاجتماعي بالوظائف التالية:

1-تحقيق الهدف 2-المحافظة على استمرار النسق.

3-التكيف مع التغيرات الداخلية والخارجية 4-الحفاظ على تكامل النسق.

وتدور هذه النظرية حول المفاهيم التالية، والتي أشار إليها (كاتزوكان Katz& Kahn) بخصائص النسق المفتوح:

* مدخلات Inputs: " وتعني استيراد ما يحتاج إليه النسق من البيئة المحيطة من طاقة سواءً كانت أفراداً أو موارد."
* عمليات تحويلية أو أنشطة تحويلية The Through Process: "وذلك بتحويل ما تم استيراده من البيئة وإخراجها في صورة منتجات أو خدمات يحتاج إليها المجتمع ". مخرجات Outputs: "ويتم ذلك من خلال تصدير منتجاتها أو خدماتها إلى المجتمع الخارجي، وذلك بقصد إشباع حاجاتهم أو مواجهة حل مشكلاتهم."

* الحالة المستقرة والتوازن الديناميكي Dynamic Balance and The Constant Case: " ويتم ذلك بقيام الأنساق بأداء دورها بكفاءة وفاعلية، بالإضافة إلى الاهتمام بالتغذية العكسية، وادخار جزء من المدخلات التي تعمل على استقرارها، وما يتوافق من مخرجات لاحتياجات المجتمع المحلي."
* التغذية العكسية "الرجع " Feed Back: " حيث يتم إرجاع ما تم إخراجه من منتجات أو خدمات في صورة مدخلات لتعود الدورة....
* ترابط أجزاء النسق Connecting Between System Parts: " حيث يتوفر في النسق ترابط وتكامل بين الأجزاء التي يتكون منها النسق، ويتم ذلك من خلال استيراد الطاقة ثم تحويلها، فتصديرها، فالحفاظ على النسق عن طريق مواجهة احتياجات البيئة" Danial, Katz & Robert Kahe 1987.

هذا ويمكن تطبيق نظرية الأنساق الاجتماعية وفقاً لنموذج (لوميس وبيجل Lomis & Beegle) لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء من خلال العناصر التالية:

أ-العناصر البنائية: وتتمثل فيما يلي:

*الغايات والأهداف Goals and Purposes:" وهي ترجمة الحاجات وتطلعات أفراد النسق-مؤسسات الرعاية الاجتماعية -كما تمثل التغيير الذي يتوقع أعضاء النسق تحقيقه خلال تفاعلاتهم وهو الحد من الإيذاء"

المعايير Norms: "وهي القواعد السلوكية التي تحدد تصرفات الأفراد نحو بعضهم البعض الآخر داخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية ".

القوة Power: " وتعني القدرة على ضبط سلوك الآخرين والسيطرة عليهم بهدف الحد من الايذاء".

*المنزلة الرتبة الاجتماعية Social Position: " وتقوم على أساس الترتيب الاجتماعي للأفراد، إما على أساس الجنس أو السن أو المؤهل وهي تختلف من مجتمع لآخر."

* الجزاءات Punishments: "وهي تتمثل في العقوبات التي يستخدمها النسق للحد من سلوك الأفراد كإجراء لإحداث الامتثال لمعاييره."

* التسهيلات Facilities: " وهي المصادر المادية والبشرية التي يسيطر عليها أعضاء النسق ويستخدمها لتحقيق أغراضهم

ب-عمليات النسق: وتتمثل فيما يلي:

* الاتصال: Communication: "وهي العملية التي يمكن لها نقل المعلومات والقرارات وتبادل الرموز بين أعضاء النسق، ويتم ذلك إما شخصياً أو من خلال الاتصال الجمعي." *صيانة حدود النسق Maintenance of System Boundaries: " وفيها يتم توجيه أنظار أعضاء الجماعة إلى كيفية حماية حدوده والمحافظة عليه، وحماية مصالحه التي تميزه عن غيره".

* التدخل بين الأنساق Interference between Systems: " وهي العملية التي يتم فيها الارتباط والاتصال بين نسقين اجتماعيين أو أكثر إلى درجة أنه يمكن النظر من خلالها على أنهما وحدة واحدة."

* اتخاذ القرارات Decision Making: "وهي العملية التي يشترك فيها أعضاء النسق للاختيار الملائم بين عدة بدائل متاحة وإنجازه، وهو الحد من الايذاء". (مصطفى، 1996)

8-حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية والإيذاء:

أ -مبادئ حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية:

أشارت العديد من الكتابات العلمية إلى عدد من المبادئ المرتبطة بالحوكمة ويمكن الالتزام بها في مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- **المحاسبة والمراجعة**: متمثلة في إعداد التقارير المالية وأنظمة الرقابة الداخلية

Internal Control، ومراقبين خارجيين Audit Committee and Auditors.(David, Seidle, 2007, p.717).

- **الإفصاح والشفافية**: وتضمن} معلومات عامة عن مؤسسة الرعاية الاجتماعية -معلومات عن الإدارة -الإفصاح عن سياسات الحد من الايذاء بالمؤسسة -معلومات دورية عن انجازات المؤسسة عن الحد من الايذاء...الخ. {
- **المساواة والنزاهة:** فالكل متساوي الحقوق والواجبات وبالتالي فاعتبار الحد من الايذاء الموجه للمرأة والطفل من الحقوق الأساسية لهم، وعلى مؤسسات الرعاية الاجتماعية القيام بتحقيقها.
- **التكيف مع نسق مؤسسات الرعاية الاجتماعية:** وذلك لأن كل مؤسسة لها أنساق الداخلية، وترتبط بأنساق خارجية، لذا كان من الضروري الأخذ في الحسبان التكيف مع تلك الأنساق.
- **المشاركة**: تعد المشاركة مكونا فاعلا من مكونات التنمية الإنسانية، إذ تساهم في عملية صنع القرارات التي تؤثر في حياة المواطنين من خلال مؤسسات شرعية تقوم على حرية التنظيم والتعبير. (الفهداوي ،2007، ص:24)
- **الكفاءة والفاعلية:** Efficiency & Effectiveness ضمان تقديم الخدمات العامة والاستفادة من جميع الموارد المتاحة على النحو الأفضل والأمثل وبمسؤولية.
- **الاحتراف** Professionalism: تعزيز القدرة على التصرف الأخلاقي لمديري مؤسسات الرعاية الاجتماعية، والقدرة على تقديم الخدمات بصورة سريعة وسهلة ودقيقة، بهدف الحد من الإيذاء. (الطائي ،2010، ص: 10)

ب -أهمية حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية:

- ☒ الارتقاء العام بأداء مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الحد من الإيذاء.
- ☒ ضمان استدامة مؤسسات الرعاية الاجتماعية على المدى البعيد عبر إرساء صنع القرارات التخطيطية بها.
- ☒ تيسير التدفق الحر للمعلومات مما يساعد في تحديد الفرص والتهديد والقوى والضعف للحد من الإيذاء.
- ☒ تحسين مستويات الشفافية، عن طريق مصداقية مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الحد من الإيذاء في المجتمع السعودي.
- ☒ تساعد على الاستخدام الأمثل للموارد وتعزيز المساءلة وحسن توزيع الخدمات وإدارتها.
- ☒ منهج منظم يجعل مؤسسات الرعاية الاجتماعية قادرة على التكييف مع متغيرات البيئة الخارجية

ج -خصائص حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية:

1-الانضباط Discipline: أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح بمؤسسات الرعاية الاجتماعية.

2-الشفافية Transparency: أي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث داخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وبحيث ينبغي ضمان الوصول إلى المعلومات Department of Social Development, 2013

3-الاستقلالية Independence: أي لا توجد تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل على مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

4-المساءلة Accountability: أي إمكان تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، في ضوء جميع التشريعات والسياسات واللوائح.

5-المسؤولية Responsibility: أي مسؤولية مجلس الإدارة أمام جميع الأطراف ذات المصلحة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

6-العدالة Justice: أي يجب على مجلس الإدارة احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية والسعي لتحقيقها.

7-المسؤولية الاجتماعية Social Responsibility: أي النظر إلى مؤسسات الرعاية الاجتماعية كمواطن جديد(انظر: سليمان ،2006، ص ص:11 -12 وطارق ،2007، ص ص:7 -8)

د -العوامل المؤثرة في حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية:

توجد العديد من العوامل المؤثرة في حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية، يمكن تحديدها في الآتي:

1- عوامل داخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية (عوامل داخلية Internal Factors): مثل الهيكل الإداري سليم -كيفية اتخاذ القرار المالي -توزيع السلطات والواجبات – اللوائح التنفيذية بمؤسسات الرعاية الاجتماعية -الأساليب الفنية المتبعة في تقديم الخدمات الاجتماعية...الخ.

2- عوامل خارج نطاق مؤسسات الرعاية الاجتماعية (External Factors): مثل الثقافة المجتمعية للمجتمع -النظم السياسية والاقتصادية والقانونية والتعليمية -وجود نظام مالي جيد بحيث يضمن توفير التمويل اللازم للمشروعات بالشكل المناسب الذي يشجع على التوسع والمنافسة الدولية بمؤسسات الرعاية الاجتماعية -كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية -دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية...الخAudrey، & Margaret 2007, (https://www.google.com.sa).

- أبعاد حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء:

المساءلة الاجتماعية: وهي ترتيب مؤسسي يشدد على إطار أوسع للمساءلة على صعيد السياسات والبرامج العامة. وتنطوي على التخطيط والمتابعة والإبلاغ بشكل شفاف، وهي أحد الشروط المسبقة اللازمة للإدارة الديمقراطية أو الحكم السليم، ويمكن تصنيف المساءلة في أربعة أنواع كبرى:

أ/ المساءلة ترتبط بفكرة المحاسبة. ب/ المسؤولية. ج/ التوقعات القائمة على أساس الأدوار (انظر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،2004و الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي،2006، ص: 12-15).

1- **الشفافية:** الشفافية والمساءلة مفهومان متداخلان يعزز أحدهما الآخر. فبدون الشفافية، أي إمكانية الحصول دون أدنى عائق على معلومات بشكل سريع وموثوق بشأن القرارات ونوعية الأداء، يكون من الصعب وضع كيانات القطاع العام موضع المساءلة. ولا تكتسب الشفافية قيمة إلا بوجود عنصر المساءلة، أي آليات الإبلاغ عن طريقة استخدام الموارد العامة وعواقب الفشل في بلوغ الأهداف المحددة على صعيد الأداء. ويعتبر وجود العنصرين معا شرطا مسبقا لضمان إدارة فعالة وكفؤة وعادلة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء.

2- **النزاهة:** هي رؤية شاملة لمواجهة الفساد من خلال اصلاح الاطر والهياكل المؤسساتية والقانونية واجراءات العمل وهو يقوم على منهج تدريجي ومن خلال مشاركة مجتمعية تشمل مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص ووسائل الاعلام والمؤسسات الدينية.

و -الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية:

يمكن اجمال أسباب الايذاء بصفة عامة في أسباب شخصية وأسباب بيئية اجتماعية وهي كما يلي:

- خبرات الطفولة-وهو ما يطلق عليها علماء علم النفس بالصدمة النفسية-مع أناس قساة، يؤدي ذلك إلى تطوير معتقدات وسلوكيات غير سوية في مرحلة النضج.
- ترسيخ معتقدات تؤيد الايذاء أو تحبذه.
- خبرة المرأة المعنفة وخضوعها بأنها لا تستطيع عمل شيء إلا تعلم كيفية معايشة الايذاء.
- اعتبار الايذاء وسيلة من وسائل محافظة الرجل على سلطته داخل الأسرة.
- انخفاض المستوى الاقتصادي والاجتماعي.
- الهجرة وتغير مكان السكن.
- غياب قوانين وأنظمة الحماية من التعرض للإيذاء أو الجهل بها.
- معوقات تقديم المساعدة الطبية.
- وسائل الاعلام.
- انعدام المحبة.

- المفاهيم الخاطئة للعلاقة الزوجية.
- الطلاق والانفصال.
- السجل الاجرامي للرجال أو السوابق الاجرامية.
- التعاطي والادمان للكحول والمخدرات.
- الصفات والخصائص الخاصة بالمعتدى والمعتدى عليه.
- الغضب. (الدامغ، وآل سعود، 1435ه/2014م، ص ص:41-59)

ز -الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية:

☒ آثار نفسية: مثل الشعور بالمآسي والتجاهل، كذلك الشعور بالخوف والحزن العميق وكوابيس واستدعاء للماضي، وفقدان المشاعر والقلق والعزلة، والشعور باللوم والخجل وتأنيب الضمير وفقدان القدرة على التنبؤ وتقرير المصير.

☒ آثار اجتماعية: مثل التفكك الأسري، وزيادة نسبة الجرائم، زيادة نسبة الفقراء، واهدار موارد بشرية...الخ.

☒ آثار اقتصادية: مثل الابتزاز المالي والجهل بكيفية توزيع الدخل وترشيد الانفاق...الخ.

☒ آثار صحية: مثل الاصابة بإعاقات عضوية وسوء تغذية واهمال العناية بالنفس ونظافة الجسد والملابس، الاصابة بأمراض القلب أو السرطان أو وجود جروح، وكذلك الموت كالخنق...الخ. (الدامغ، وآل سعود ،1435ه/2014م، ص ص:95-104)

10-نبذة مختصرة عن الادارة العامة للحماية الاجتماعية:

تم إنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بموجب القرار الوزاري رقم 10771/1/ش وتاريخ 1425/3/1هـ لخدمة حالات العنف الأسري وهي الطفل دون سن الثامنة عشر والمرأة أيا كان عمرها، كما صدر قرار مجلس الوزراء الموقر رقم 366 في 1429/12/3هـ القاضي بعدد من الإجراءات الخاصة بالحماية الاجتماعية.

من أهداف الإدارة:

1-تقديم الحماية الاجتماعية للمرأة أيا كان عمرها والطفل دون سن الثامنة عشرة، وبعض الفئات المستضعفة من التعرض للإيذاء والعنف الأسري بشتى أنواعه.

2-إنشاء لجان للحماية الاجتماعية في المناطق والمحافظات تعمل مع الجهات ذات العلاقة بشكل مباشر مع الحالات المتعرضة للعنف بما يحقق لهم الأمن الاجتماعي ويراعي مصالحهم.

3-افتتاح وحدات للحماية الاجتماعية بالمناطق والمحافظات والتعاقد مع عدد من الجمعيات الخيرية لافتتاح أقسام للحماية الاجتماعية.

4-التدخل السريع في حالات الإيذاء والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة الحكومية والأهلية لخدمة ضحايا العنف الأسري في المجتمع السعودي.

5-وضع استراتيجية وطنية شاملة للحد من مشكلة العنف الأسري على جميع المستويات بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة.

مركز تلقي البلاغات على الرقم المجاني (1919):

تم إنشاء هذا المركز بوزارة الشؤون الاجتماعية لغرض تلقي البلاغات من ضحايا الإيذاء والعنف الأسري وهم الطفل دون سن الثامنة عشر والمرأة أيا كان عمرها، وذلك ليتسنى إرشادهم نحو أقرب جهة أو مكان يتلقوا فيه المساعدة اللازمة في أي منطقة من مناطق المملكة.

كيفية الإبلاغ عن حالات العنف الأسري:

1-الاتصال من الهاتف الثابت أو الجوال بجميع شبكاته على الرقم المجاني (1919).

2-الاتصال بأحد لجان الحماية الاجتماعية بمناطق المملكة.

جهات تلقي البلاغات:

1-مركز تلقي البلاغات على الرقم المجاني (1919) التابع للإدارة العامة للحماية الاجتماعية

2 -لجان الحماية الاجتماعية بالمناطق.

3-إمارات المناطق 4-برنامج الأمان الأسري الوطني . 5-المستشفيات الحكومية والأهلية

6 -أقسام الشرط. 7-المؤسسات التعليمية.

8-الجمعيات الخيرية .9-هيئة حقوق الإنسان .10-الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

استراتيجية العمل مع حالات الحماية:

1-الإصلاح: ويتم التركيز فيه على حل المشكلة ودياً بين الأطراف.
2-التأهيل الاجتماعي والنفسي: عن طريق الجلسات الفردية والجماعية.

3-الإيواء المؤقت: ويتم عند تعذر معالجة المشكلة أو كان هناك خطر على الحالة.

http://mosa.gov.sa/portal/modules/smartsection/item.php?itemid=13

11-الإجراءات المنهجية للدراسة:

أولاً: نوع الدراسة: تعتبر هذه الدراسة وصفية تحليلية حيث أنها ترتكز على تقرير خصائص ظاهرة معينة أو موقف تغلب عليه صفة التحديد، وتعتمد على جمع الحقائق

وتفسيرها وذلك لاستخلاص دلالتها ومن ثم يصل إلى إصدار تعميمات بشأن الموقف أو

الظاهرة التي يقوم الباحث بدراستها ويعمل على استكشاف حقائقها. (عبد الباسط ،1998، ص ص: 198-199)

ثانياً: منهج الدراسة: اعتمدت الدراسة الحالية على منهج المسح الاجتماعي الشامل لعضوات مجلس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بالرياض بالمحافظات الآتية } الخرج – وادي الدواسر– القويعية – عفيف – الدوادمي – المجمعة – حوطة بني متيم – الزلفي – شقراء – حريملاء – الأفلاج – مركز ساجر – مركز حوطة سدير – نفي –المكتب النسوي بالرياض(السليل) – وحدة الخدمات الضمانية بثادق { وبالعينة العشوائية البسيطة للمتعرضات للإيذاء(المعنفات)، باعتبار أنه من أنسب المناهج للدراسات الوصفية التحليلية ،وذلك لأنه ينصب على الوقت الحاضر ويتناول أشياء موجودة بالفعل وليست ماضية، فضلاً عن كشفه للأوضاع القائمة في الممارسة من أجل النهوض بها ووضع توصيات أو برامج للتطوير والتحديث. (السروجي ،2002، ص: 208، وحسن ،1990، ص: 222، وعبد العال ،1993، ص: 289، وعويس ،2005، ص: 170)

ثالثاً: مجتمع وعينة الدراسة:

أ- **الحدود البشرية:**

تكون مجتمع الدراسة الحالية من(34)عضو من عضوات مجلس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بالرياض بالمحافظات الآتية } الخرج – وادي الدواسر– القويعية – عفيف – الدوادمي – المجمعة – حوطة بني تميم – الزلفي – شقراء – حريملاء – الأفلاج – مركز ساجر – مركز حوطة سدير – نفي –المكتب النسوي بالرياض(السليل) – وحدة الخدمات الضمانية بثادق{ تم أخذهم عن طريق المسح الاجتماعي الشامل، و)375(مفردة من المعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية والتي تم ذكرها آنفا؛ وقد تم استخدام العينة العمدية (الغرضية) وهي من العينات الغير احتمالية باعتبارها من العينات التي يضطر الباحث لاستخدامها عند التعامل مع المجتمعات التي تتصف بالحساسية مثل مدمني المخدرات أو أصحاب السوابق أو المتعرضين للأذى، فمن الصعب أن يستخدم عينة احتمالية(الضحيان، وحسن ، 2002 ص : 278)

ب-الحدود المكانية: منطقة الرياض بمحافظاتها السبعة عشرة محافظة وهي} الخرج – وادي الدواسر– القويعية – عفيف – الدوادمي – المجمعة – حوطة بني متيم – الزلفي – شقراء – حريملاء – الأفلاج – مركز ساجر – مركز حوطة سدير – نفي –المكتب النسوي بالرياض (السليل)– وحدة الخدمات الضمانية بثادق. {

ت-الحدود الزمنية: واستغرقت فترة جمع البيانات وتحليلها وتفسير نتائجها ما يُقدر تقريباً بحوالي أربعة أشهر.

رابعاً: أدوات الدراسة: اعتمدت الباحثتان على أداتين في جمع بيانات الدراسة الحالية وهما (استمارة مقابلة شبه مقننة طُبقت على الخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية بالرياض واستبانة طُبقت على المعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية) للتوصل إلى مؤشرات تخطيطية لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية ، فقد تم اختبار صدق محتواها بعرضها على عدد من المحكمين وذلك لإيجاد اتفاق حول الصياغة وارتباط الأسئلة بالمتغيرات المراد جمع بيانات حولها، ولقد تم تعديل الصياغات بالإضافة والحذف، حتى تحقق نسبة(94 %) فأكثر.

خامساً: أساليب المعالجة الإحصائية: قامت الباحثتان بتفريغ البيانات عن طريق الحاسب الآلي باستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS رقم (17) حيث تم استخراج التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسب المئوية كجداول تكرارية بسيطة لاستجابات مفردات العينة بالنسبة لمتغيرات الدراسة الحالية (والتي تم تحديدها سابقاً في تساؤلات الدراسة)

12-تحليل نتائج الدراسة وتفسيرها:

أولاً: النتائج المتعلقة بوصف أفراد العينة:

أ-بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض):

جدول رقم(1)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للدرجة الوظيفية بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية ن=34

البيان	ك	النسبة المئوية
رئيس/ رئيسة مجلس الإدارة	2	5.9
نائب رئيس مجلس الادارة	1	2.9
باحث/ باحثة اجتماعية	18	52.9
سكرتير/ سكرتيرة	13	38.2
مجـــــــ	34	%100

يتضح من الجدول السابق أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً للدرجة الوظيفية بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية يقع في الفئة(باحث/ باحثة اجتماعية) بواقع نسبة مئوية 9.52 %، تليها فئة (سكرتير/ سكرتيرة) بواقع نسبة مئوية 2.38 %، تليها فئة (رئيس /رئيسة مجلس الإدارة) بواقع نسبة مئوية 9.5 %، واخيراً فئات (نائب رئيس مجلس الادارة) بواقع نسبة مئوية 9.2 %.

جدول رقم (2)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً لسنوات الخبرة بمجلس الادارة العامة للحماية الاجتماعية ن=34

البيان	ك	النسبة المئوية	الانحراف المعياري
أقل من خمس سنوات	9	26.5	.90009
10-5 سنوات	16	47.1	
15-10 سنة	6	17.6	
من 15 أقل من 20 سنة	3	8.8	
مجـــــــ	34	%100	

يشير الجدول السابق إلى أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً لسنوات الخبرة بمجلس الادارة العامة للحماية الاجتماعية يقع في فئة (5-10 سنوات) بواقع نسبة مئوية 1.47 %، تليها فئة (أقل من خمس سنوات) بواقع نسبة مئوية 5.26 %، تليها فئة (10-15 سنة) بواقع نسبة مئوية 6.17 %، واخيراً فئة (من 15 أقل من 20 سنة) بواقع نسبة مئوية 8.8%؛ بينما يوصف هذا التوزيع بانحراف معياري قدره (.90009).

جدول رقم (3)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للحصول على دورات تدريبية مرتبطة بالحد من الإيذاء = 34

البيان	ك	النسبة المئوية
نعم	24	70.6
لا	10	29.4
مجـــــــ	34	% 100

يشير الجدول السابق إلى أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً للحصول على دورات تدريبية مرتبطة بالحد من الإيذاء كان فئة(نعم) بواقع نسبة مئوية 6.70 %، ثم فئة(لا) بواقع نسبة مئوية 4.29 %.

جدول رقم(4)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للإجابة بنعم

البيان		ك	النسبة المئوية
عدد هذه الدورات ن= 24	دورة واحدة	2	8.33
	دورتان	1	4.17
	ثلاث دورات	1	4.17
	أربعة	17	70.83
	غير مبين	3	12.5
العناصر العلمية	الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية	5	20.83
	الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية	7	29.17

والمهنية التي ركزت عليها تلك الدورات ن= 24	الدور المقترح للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء	**3**	**12.5**
	أبعاد الحوكمة التي تتوفر في مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء في المملكة	**2**	**8.33**
	جميع ما ذكر	**4**	**16.67**
	غير مبين	**3**	**12.5**

يشير الجدول السابق إلى أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً للإجابة بنعم على) عدد هذه الدورات فئة{ أربعة {بواقع نسبة مئوية 83.70 %، تليها} غير مبين {بواقع نسبة مئوية 5.12 %، تليها} دورة واحدة {بواقع نسبة مئوية 33.8 %، وأخيراً الفئتين دورتان وثلاث دورات، وبالنسبة (للعناصر العلمية والمهنية التي ركزت عليها تلك الدورات) كانت عن} الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية {بواقع نسبة مئوية 17.29 %؛ تليها} الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية {بواقع نسبة مئوية.83 %، تليها} جميع ما ذكر{ بواقع نسبة مئوية 67.16%، تليها الفئتين (الدور المقترح للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء وغير مبين) بواقع نسبة مئوية 5.12 %، وأخيراً الفئة (أبعاد الحوكمة التي تتوفر في مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء في المملكة) بنسبة مئوية 833. %.

ب-بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية:

جدول رقم (5)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للمؤهل الدراسي ن= 375

البيان	ك	النسبة المئوية
لا أقرأ ولا أكتب	**54**	**14.4**
حاصلة على ابتدائية	**19**	**5.1**
حاصلة على متوسط	**21**	**5.6**
حاصلة على ثانوي	**47**	**12.5**
حاصلة على دبلوم	**68**	**18.1**
حاصلة على الدرجة الجامعية) الأولى بكالوريوس (	**133**	**35.5**
حاصلة على ماجستير	**6**	**1.6**
حاصلة على دكتوراه	**27**	**7.2**
مجـــــــ	**375**	**% 100**

يتضح من الجدول السابق أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفق اً للمؤهل الدراسي يقع في فئة(حاصلة على الدرجة الجامعية الأولى بكالوريوس بواقع نسبة مئوية 35.5 %، تليها فئة حاصلة على دبلوم بواقع نسبة مئوية 1.18 %، تليها فئة لا أقرأ ولا أكتب بواقع نسبة مئوية 4.14 %، تليها فئة

حاصلة على ثانوي بواقع نسبة مئوية 5.12 %، تليها فئة حاصلة على دكتوراه بواقع نسبة مئوية 2.7 %، تليها الفئتين حاصلة على متوسط بواقع نسبة مئوية 6.5 %، تليها فئة حاصلة على ابتدائية بواقع نسبة مئوية 1.5 %، وأخيراً فئة حاصلة على ماجستير بواقع نسبة مئوية 6.1 %، وهذا يشير إلى أن التعرض للإيذاء يوجد في مختلف المستويات والمؤهلات الدراسية وان اختلف في الشكل والشدة.

جدول رقم (6)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للعمر ن= 375

البيان	ك	النسبة المئوية	الانحراف المعياري
أقل من 30 سنة	130	34.7	
من 30 سنة إلى أقل من 40	92	24.5	
من 40 سنة إلى أقل من 50	62	16.5	1.18066
50 سنة فأكثر	91	24.3	
مجـــــــ	375	% 100	

يشير الجدول السابق أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً للعمر يقع في فئة) أقل من 30 سنة (بواقع نسبة مئوية 7.34 %، تليها فئة (من 30 سنة إلى أقل من 40) بواقع نسبة مئوية 5.24 %، تليها فئة (50سنة فأكثر) بواقع نسبة مئوية 3.24 %، وأخيراً فئة (من 40 سنة إلى أقل من 50) بواقع نسبة مئوية 5.16 %؛ بينما يوصف هذا التوزيع بانحراف معياري قدره (1.18066).

جدول رقم (7)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً لعدد سنوات الاستفادة من مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال الحماية من الايذاء ن= 375

البيان	ك	النسبة المئوية	الانحراف المعياري
أقل من خمس سنوات	243	64.8	.62391
من خمس سنوات لأقل من عشر سنوات	105	28	
من عشر سنوات لأقل من خمسة عشر سنة	27	7.2	
مجـــــــ	375	% 100	

يشير الجدول السابق أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً لعدد سنوات الاستفادة من مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال الحماية من الايذاء يقع في فئة (أقل من خمس سنوات) بواقع نسبة مئوية 8.64 %، ثم فئة (من خمس سنوات لأقل من عشر سنوات) بواقع نسبة مئوية 28%، واخيراً الفئة (من عشر سنوات لأقل من خمسة عشر سنة) بواقع نسبة مئوية 2.7 %، وبانحراف معياري قدره (62391.)

جدول رقم(8)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً لمجال العمل ن= 375

البيان	ك	النسبة المئوية
ربة منزل	149	39.7
عمل حكومي	125	33.3
عمل خاص	101	26.9
مجـــــــ	375	% 100

يشير الجدول والشكل السابقين أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً لمجال العمل يقع في فئة (ربة منزل) بنسبة مئوية 7.39 %، تليها الفئة(عمل حكومي)بنسبة مئوية 3.33 %، واخيراً الفئة (عمل خاص) بواقع نسبة مئوية 9.26 %

جدول رقم (9)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً للدخل الشهري للأسرة

البيان	ك	النسبة المئوية	الانحراف المعياري
أقل من خمسة ألف ريال	61	16.3	.99391
من خمسة ألف ريال إلى عشرة ألف ريال	153	40.8	
من عشرة ألف ريال إلى خمسة عشر ألف ريال	84	22.4	
أكثر من خمسة عشر ألف ريال	77	20.5	
مجـــــــ	375	% 100	

يشير الجدول أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً للدخل الشهري للأسرة يقع في فئة (من خمسة ألف ريال إلى عشرة ألف ريال) بواقع نسبة مئوية 8.40 %، تليها فئة (من عشرة ألف ريال إلى خمسة عشر ألف ريال) بواقع نسبة مئوية 4.22 %، تليها فئة (أكثر من خمسة عشر ألف ريال) بواقع نسبة مئوية 5.20 %، وأخيراً فئة (أقل من خمسة ألف ريال) بواقع نسبة مئوية 3.16 %؛ بينما يوصف هذا التوزيع بانحراف معياري قدره (99391.).

جدول رقم (10)

يوضح توزيع مجتمع الدراسة وفقاً لنوع الخدمات التي يتم الحصول عليها من مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال الحماية من الايذاء

البيان	ك	النسبة المئوية	الانحراف المعياري
تعليمية	129	34.4	

اقتصادية	**34**	**9.1**	**.161244**
برامج تدريبية	**90**	**24**	
تأمين سكن	**18**	**4.8**	
تنفيذ برنامج تأهيل الأسر المنتجة لمساعده الأسر للاعتماد على نفسها	**104**	**27.7**	
مجـــــــ	**375**	**% 100**	

يشير الجدول السابق أن أعلى توزيع لمجتمع الدراسة وفقاً لنوع الخدمات التي تحصل عليها المستفيدات من الجمعية يقع في فئة(تعليمية) بواقع نسبة مئوية 4.34 %، تليها فئة (تنفيذ برنامج تأهيل الأسر المنتجة لمساعده الأسر للاعتماد على نفسها) بواقع نسبة مئوية 7.27 %، تليها فئة (برامج تدريبية) بواقع نسبة مئوية 24 %، تليها فئة (اقتصادية) بواقع نسبة مئوية 1.9 %، وأخيراً فئة (تأمين سكن) بواقع نسبة مئوية 8.4 %؛ بينما يوصف هذا التوزيع بانحراف معياري قدره(1.61244).

ثانياً: النتائج المتعلقة بتساؤلات الدراسة:

حددت الدراسة الحالية الإجابة على التساؤلات التالية:

1- ما الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

2- ما الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

3- ما الذي يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء؟

4_ ما المؤشرات التخطيطية المقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

الإجابة على السؤال الأول: ما الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

جدول رقم (11)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية للأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة السعودية

(أ) بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)

	العبارات	**ن= 34**						
			نعم	**إلى حد ما**	**لا**	**س/**	**ع**	**ر**
1	**الحصول على تعليم أعلى من الزوج.**	**ك**	**4**	**30**	**.....**	**1.88**	**.33**	**3**
		%	**11.8**	**88.2**	**.....**			
2	**الحصول على دخل أعلى من الزوج.**	**ك**	**18**	**16**	**.....**	**1.47**	**.51**	**6**

			…..	47.1	52.9	%		
3	الحصول على مكانة أعلى من الزوج.	ك	34	…..	…..	2.00	.00	2
		%	100	…..	…..			
4	استخدام الكحول والمخدرات.	ك	34	…..	…..	1.00	.36	10
		%	100	…..	…..			
5	الانتماء إلى طبقة اجتماعية أقل من	ك	5	29	…..	1.85	.24	4
	الزوج.	%	14.7	85.3	…..			
6	انخفاض اعتبار الذات.	ك	32	2	…..	1.06	.33	8
		%	94.1	5.9	…..			
7	توارث الإيذاء في الأسرة.	ك	30	4	…..	1.12	.39	7
		%	88.2	11.8	…..			
8	استخدم أسلوب الإيذاء في التعامل مع	ك	6	28	…..	1.82	.17	5
	الأطفال.	%	17.6	82.4	…..			
9	التفرقة المبنية على الجنس.	ك	33	1	…..	1.03	.17	9
		%	97.1	2.9	…..			
10	البحث عن الإحساس بالرجولة.	ك	34	…..	…..	1.00	.00	10
		%	100	…..	…..			
11	الفقر والبطالة والتحيز الاجتماعي	ك	34	…..	…..	1.00	.00	10
	والتفرقة العنصرية السائدة في	%	100	…..	…..			
	المجتمع.							
12	الثقافة القبلية أو البدوية التي	ك	34	…..	…..	1.00	.00	10
	تكون متسامحة مع الايذاء ضد	%	100	…..	…..			
	المرأة.							
13	غياب قوانين وأنظمة الحماية	ك	34	…..	…..	1.00	.00	10
	من التعرض للإيذاء أو الجهل	%	100	…..	…..			
	بها.							
14	تغير السكن والهجرة المستمرة.	ك	1	28	5	2.12	.41	1
		%	2.9	82.4	14.7			

جدول رقم (12)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية للأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة السعودية

(ب) بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية

	العبارات		ن= 375					
			نعم	إلى حد ما	لا	س/	ع	ر
1	حصول زوجي على تعليم أعلى مني.	ك	104	62	209	2.28	.87	6
		%	27.7	16.5	55.7			

2	حصول زوجي على دخل أعلى مني.	ك	99	26	250	2.40	.88	2
		%	26.4	8.9	66.7			
3	حصول زوجي على مكانة أعلى مني.	ك	111	14	250	2.37	.91	4
		%	29.6	3.7	66.7			
4	يتعاطى زوجي الكحوليات والمخدرات.	ك	103	62	210	2.29	.87	5
		%	27.5	16.5	56			
5	ينتمي زوجي إلى طبقة اجتماعية أقل مني.	ك	99	64	212	2.30	.86	3
		%	26.4	17.1	56.5			
6	يشعر زوجي بأنني أحسن منه.	ك	172	54	149	1.94	.92	9
		%	45.9	14.4	39.7			
7	يتوارث زوجي الإيذاء من آبائه.	ك	152	168	56	1.74	.7	12
		%	40.5	44.8	14.7			
8	يبحث زوجي عن الإحساس بالرجولة علي فيلجأ على ضربي باستمرار.	ك	115	181	79	1.90	.71	10
		%	30.7	48.3	21.1			
9	معاناة الفقر وبطالة أبنائي.	ك	100	70	205	2.28	.86	6
		%	26.7	18.7	54.7			
10	من عادتنا التسامح مع الايذاء ضد المرأة.	ك	194	82	99	1.75	.85	11
		%	51.7	21.9	264			
11	لا توجد قوانين وأنظمة لحمايتنا من التعرض للإيذاء.	ك	278	90	7	1.28	.49	6
		%	74.1	24	1.9			
12	تغييرنا المستمر للسكن والهجرة من منطقة إلى أخرى.	ك	34	69	272	2.63	.64	1
		%	9.1	18.4	72.5			

(أ) بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض):

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية؛ بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)، حيث حصلت العبارة رقم(14) على الترتيب الأول، تليها العبارة رقم(3) على الترتيب الثاني، ثم العبارة رقم (1) على الترتيب الثالث...وهكذا، إلى أن تأتي العبارات (4، 10، 11، 12، 13) على الترتيب الأخير للرابع عشر.

(ب) بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية:

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد الأسباب المؤدية للإيذاء بالمملكة العربية السعودية؛ بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية، حيث حصلت العبارة رقم (12) على الترتيب الأول، تليها العبارة رقم(1) على الترتيب الثاني، ثم العبارة رقم(2) على الترتيب الثالث...وهكذا، إلى أن تأتي العبارة رقم(7) على

الترتيب الثاني عشر. وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه الدراسات السابقة من تحديد للأسباب المؤدية للإيذاء مثل دراسة (المحيميد، علي محمد عبد العزيز ،2008) عن العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي، ودراسة (الخطيب، سلوى عبد الحميد ،1426هـ/2005م) عن العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض، ودراسة (الشاعر، ناصر الدين محمد ،2003) عن العنف العائلي ضد المرأة - أسبابه والتدابير الشرعية للحد منه.

وتتفق مع ما تدور حوله نظرية صنع القرار من حيث اهتمامها بخصائص القرار والمفاهيم اللصيقة به وتصنيفها ودراسة مراحل ومواقف ومعايير وأساليب تحليل المشكلات وقواعد وآليات صنع واتخاذ القرارات وسبل تنفيذها ومراجعتها ومراقبة تنفيذها، ولن يتم ذلك إلا من خلال تحديد الأسباب المؤدية للمشكلة أو الظاهرة الاجتماعية.

<u>الإجابة على السؤال الثاني: ما الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟</u>

جدول رقم (13)
يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية للآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة السعودية
(أ) بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)

	العبارات		ن= 34					
			نعم	إلى حد ما	لا	س/	ع	ر
1	عدم القدرة على التركيز وقصور النمو المعرفي.	ك	16	18	.....	1.53	.51	5
		%	47.1	52.9	.....			
2	الخوف الشديد.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	9
		%	100	.....	.....			
3	فقدان السيطرة على مجريات الحياة والحيرة ولوم النفس.	ك	30	4	.....	1.12	.33	8
		%	88.2	11.8	.....			
4	عدم القدرة على النوم وزيادة الكوابيس والأحلام المرعبة.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	9
		%	100	.....	.....			
5	فقدان الرغبة في المأكل والمشرب بشكل صحي سليم.	ك	2	32	.....	1.94	.24	1
		%	5.9	94.1	.....			
6	الرغبة في الانعزالية.	ك	24	10	.....	1.29	.46	7
		%	70.6	29.4	.....			
7	عدم الإحساس بالأهمية والاحترام من قبل الآخرين.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	9
		%	100	.....	.....			

8	انتشار الأمراض المزمنة بين المعرضات للإيذاء.	ك	22	12	…..	1.35	.49	6
		%	64.7	35.3	…..			
9	زيادة حالات الوفاة بين النساء المعرضات للإيذاء.	ك	5	29	…..	1.85	.36	2
		%	14.7	85.3	…..			
10	إهدار الموارد البشرية والاقتصادية نتيجة زيادة حالات المعرضات للإيذاء.	ك	15	19	…..	1.56	.50	4
		%	44.1	55.9	…..			
11	انتشار الجرائم بين النساء المعرضات للإيذاء.	ك	14	20	…..	1.59	.5	3
		%	41.2	58.8	…..			
12	الشعور بالإرهاق الجسدي والنفسي للمعرضات للإيذاء.	ك	34	…..	…..	1.00	.00	
		%	100	…..	…..			

جدول رقم (14)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية للآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة السعودية

(ب) بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية

	العبارات	ن= 375						
			نعم	إلى حد ما	لا	س/	ع	ر
1	أشعر بأنني أفقد القدرة على التركيز.	ك	280	66	29	1.33	.61	11
		%	74.7	17.6	7.7			
2	أشعر دائماً بخوف شديد.	ك	213	148	14	1.47	.57	9
		%	56.8	39.5	3.7			
3	لدي كل شيء متساوي في الدنيا.	ك	136	182	57	1.79	.69	5
		%	36.3	48.5	15.2			
4	لا أستطيع النوم ودائماً تأتيني كوابيس وأحلام مرعبة.	ك	177	156	42	1.64	.67	7
		%	47.2	41.6	11.2			
5	ليس لدي رغبة في أن آكل واشرب.	ك	190	128	57	1.64	.73	7
		%	50.7	34.1	15.2			
6	أرغب في أن أعيش بمفردي.	ك	240	98	37	1.46	.67	10
		%	64	26.1	9.9			
7	أسرتي تشعرني بعدم الأهمية والاحترام.	ك	115	182	78	1.90	.71	4
		%	30.7	48.5	20.8			
8	أعاني من أمراض مزمنة.	ك	42	51	282	2.64	.67	1
		%	11.2	13.6	75.2			
9	ألاحظ زيادة حالات الوفاة بين النساء المعرضات للإيذاء.	ك	125	141	109	1.96	.79	3
		%	33.3	37.6	29.1			
10	أرغب في ارتكاب جريمة من جراء ما تعرضت له من إيذاء.	ك	35	105	235	2.53	.66	2
		%	9.3	28	62.7			

11	أشعر بالإرهاق الجسدي والنفسي.	ك	291	54	30	1.30	.61	12
		%	77.6	14.4	8			
12	أشعر بفقدان الرغبة في العيش.	ك	151	188	56	1.75	.7	6
		%	40.3	44.8	14.9			

(أ) بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض):

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؛ بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)، حيث حصلت العبارة رقم (5) على الترتيب الأول، تليها العبارة رقم (9) على الترتيب الثاني، ثم العبارة رقم(11) على الترتيب الثالث...وهكذا، إلى أن تأتي العبارات (2، 7، 12) على الترتيب الثاني عشر.

(ب) بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية:

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد الآثار الناجمة عن الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؛ بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية، حيث حصلت العبارة رقم(8) على الترتيب الأول، تليها العبارة رقم(10) على الترتيب الثاني، ثم العبارة رقم (9) على الترتيب الثالث...وهكذا، إلى أن تأتي العبارة رقم (11) على الترتيب الثاني عشر.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه الدراسات السابقة من تحديد للأسباب المؤدية للإيذاء مثل دراسة (السيد، هالة مصطفى ،2013) عن آليات المدافعة بالجمعيات الاهلية لمواجهة العنف الاسرى ضد المرأة من منظور طريقة تنظيم المجتمع، ودراسة (محمد، محمد سعد ،2012) عن العنف ضد المرأة في أماكن العمل: دراسة وصفية، وبينت الدراسة تعرض المرأة المصرية –بشكل عام-للعديد من مظاهر العنف في أماكن العمل.

وتتفق مع ما تدور حوله الأنساق الاجتماعية من حيث عنصر التسهيلات Facilities كأحد العناصر البنائية للنظرية في نموذج لوميس وبيجل: والذي يعني " المصادر المادية والبشرية التي يسيطر عليها أعضاء النسق ويستخدمها لتحقيق أغراضهم "، وعنصر صيانة حدود النسق Maintenance of Syste Boundaries كأحد عمليات النسق:

ويقصد به " العملية التي يتم فيها توجيه أنظار أعضاء الجماعة إلى كيفية حماية حدوده والمحافظة عليه، وحماية مصالحه التي تميزه عن غيرة.

<u>الإجابة على السؤال الثالث: ما الذي يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء؟</u>

جدول رقم (15)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لما يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء

(أ) بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)

	العبارات	ن= 34							
			نعم	إلى حد ما	لا	س/	ع	ر
1	أعرف أن الهيئة يمكن أن تهدف إلى ضمان توفير الحماية بمختلف أنواع الوقاية.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
2	يمكن للهيئة أن تهدف إلى تقديم المساعدة والمعالجة والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
3	يجب أن تختص الهيئة بإصدار التراخيص للممارسة المهنية في مجال الحماية من الإيذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
4	ضروري أن تتولى الهيئة الطلب من هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق مع من ينسب له ارتكاب حالة الإيذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
5	يمكن أن تقدم الهيئة الدعم اللازم لمن يتعرض للإيذاء عند مطالبته بالحق الخاص أمام المحكمة المختصة في حدود الإمكانية.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
6	يجب أن الهيئة تتلقى التبليغات عن حالات الايذاء.	ك	24	10	.....	1.29	.46	11
		%	70.6	29.4	.....			
7	أرى أن الهيئة تعمل على توعية المجتمع بالأساليب التربوية الحديثة وتثقيف الأسرة بخطورة الايذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
8	أرى أن تختص الهيئة بإصدار اللوائح المنظمة لآليات التعامل مع حالات الايذاء في أوساط المدارس والمستشفيات والمؤسسات الاجتماعية. الخ.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
9	أرى أن تقوم الهيئة إلى تحديد معايير وضوابط ممارسة العمل في مجال الحماية من الإيذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
10	أرى أن تختص الهيئة بإصدار التراخيص المهنية في مجال الحماية من الإيذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			
11	من الأهمية بمكان أن يوجد مركز للبلاغات في الهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الايذاء.	ك	34	.....	.....	1.00	.00	1
		%	100	.....	.....			

جدول رقم (16)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لما يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء

(ب) بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية

	العبارات		ن= 375					
			نعم	إلى حد ما	لا	س/	ع	ر
1	أرى أن الهيئة تهدف إلى ضمان توفير الحماية بمختلف أنواع الوقاية.	ك	243	95	37	1.45	.69	2
		%	64.8	25.3	9.9			
2	من رأي أن تهدف الهيئة إلى تقديم المساعدة والمعالجة والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة.	ك	214	140	21	1.49	.60	1
		%	57.1	37.3	5.6			
3	يمكن أن تختص الهيئة بإصدار التراخيص للممارسة المهنية في مجال الحماية من الإيذاء.	ك	239	106	30	1.44	.64	3
		%	63.7	28.3	8			
4	يجب أن تتولى الهيئة الطلب من هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق مع من ينسب له ارتكاب حالة الإيذاء.	ك	323	37	15	1.18	.48	7
		%	86.1	9.9	4			
5	يمكن أن تقدم الهيئة الدعم اللازم لمن يتعرض للإيذاء عند مطالبته بالحق الخاص أمام المحكمة المختصة في حدود الإمكانية.	ك	309	66	…..	1.18	.38	7
		%	82.4	17.6	…..			
6	أدرك أن الهيئة تتلقى التبليغات عن حالات الايذاء.	ك	270	59	46	1.40	.7	4
		%	72	15.7	12.3			
7	أرى أن الهيئة تعمل على توعية المجتمع بالأساليب التربوية الحديثة وتثقيف الأسرة بخطورة الايذاء.	ك	256	104	15	1.36	.56	5
		%	68.3	27.7	4			
8	يمكن أن تختص الهيئة بإصدار اللوائح المنظمة لآليات التعامل مع حالات الايذاء في أوساط المدارس والمستشفيات والمؤسسات الاجتماعية. الخ.	ك	302	73	…..	1.19	.4	6
		%	80.5	19.5	…..			
9	من الضروري وجود مركز للبلاغات في الهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الايذاء.	ك	337	29	9	1.13	.4	9
		%	89.9	7.7	2.4			

(أ) **بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض):**

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد لما يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء؛ بالنسبة للخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية (عضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض)، حيث حصلت جميع العبارات على الترتيب الأول، ما عدا العبارة رقم(6) التي حصلت على الترتيب الحادي عشر.

(ب) **بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية:**

يتضح من النتائج الموضحة أعلاه أن هناك تفاوت في موافقة أفراد الدراسة على بعُد لما يمكن للهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل القيام به من أدوار ومسئوليات للحد من الإيذاء؛ بالنسبة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية، حيث حصلت العبارة رقم (2) على الترتيب الأول، تليها العبارة رقم(1) على الترتيب الثاني، ثم العبارة رقم)3(على الترتيب الثالث...وهكذا، إلى أن تأتي العبارة رقم (9) على الترتيب التاسع.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه الدراسات السابقة من تحديد للأسباب المؤدية للإيذاء مثل دراسة (الدامغ، سامي عبد العزيز وآل سعود، منيرة عبد الرحمن 1435هـ / 2014م) نظام الحد من الإيذاء في المملكة العربية السعودية، ودراسة (الخطيب، سلوى عبد الحميد ،1426هـ/2005م) عن دراستها حول العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض، ودراسة (Waldrop & Resick , 2004) والتي تناولت مفهوم

تحمل العنف واستراتيجياته باعتبارها أنماطاً سلوكية تستخدم في إدارة متطلبات الموقف المؤثر في حدوث أو عدم حدوث العنف المنزلي.

وتتفق مع ما تقوم به نظرية صنع القرار على أساس أن الإدارة نوع من السلوك يوجد به كافة التنظيمات الإنسانية أو البشرية وهي عملية التوجيه والسيطرة على النشاط في التنظيم الاجتماعي ووظيفة الإدارة هي تنمية وتنظيم عملية اتخاذ القرارات بدرجة كفاءة عالية.

الإجابة على السؤال الرابع: ما المؤشرات التخطيطية المقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية؟

جدول رقم (17)

يوضح المؤشرات التخطيطية المقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة السعودية

الآلية		التكرارات	النسبة المئوية
مؤشرات تخطيطية متعلقة بالأسرة التي تعاني من الإيذاء الأولى	القيام بعمل دراسات ارشادية توعوية للأسرة التي تتعرض للإيذاء وكيفية التعامل مع المعنفة.	24	70.59
	تعزيز ثقة المعنفات بأنفسهن من خلال نبذ العنف الواقع عليهن.		
	أن يكون هناك مراكز تأهيلية) نفسية واجتماعية (للمتعرضات للعنف من أفراد الأسرة.	27	79.41
	إلزام المعنف لحضور دورات عن أساليب التربية والتعامل مع الأبناء والزوجة وآثار العنف الأسري على الفرد والأسرة.		
	معاقبة المؤذي أولاً إذا لم يتضح عليه أعراض ادمان أو ضغوط نفسية.		

ن= 34	تهيئة الأسرة اجتماعياً ونفسياً ومادياً لمساعدة الأسر الفقيرة التي بها معنفات.		
	احتواء الأسرة المعنفة وتقديم الخدمات النفسية والاجتماعية لها.		
	توعية الأسرة المعنفة وحقوقها الشرعية والقانونية.		
	ابعاد من قام بتعنيف الأسرة من محيطها وتطبيق القوانين.		
	سن قوانين تحمي الطفل والمرأة من الإيذاء.	29	85.29
	انشاء مراكز أسرية داخل الجهات الأمنية لتفعيل القوانين.		
	انشاء مراكز علاجية خاصة لمن تعرضوا للإيذاء.		
	لابد من وجود عقوبات صارمة مشددة تحمي الأسرة بأفرادها من أضرار العنف الأسري والإيذاء بأنواعه.		
الثانية مؤشرات تخطيطية متعلقة بالمجتمع المحلي للمعرضات للإيذاء ن= 34	توعية المجتمع بنبذ العنف وكيفية إحلال الحوار الأسري الهادف بين أفراد الأسرة.	26	76.47
	توعية المجتمع بآثار العنف على الفرد والأسرة والعقوبات الجزائية الخاصة بذلك.		
	تعريف المجتمع بالحماية وتقديم الإجراءات بشكل سريع لتسهيل الإجراءات من قبل الشرطة بذلك ويكون تعاونها سريع.	30	88.24
	نشر الوعي عدم التمييز ضد المرأة.		
	نشر الوعي بحقوق المرأة والطفل.		
	تدشين مؤسسات ودور خيرية لرعاية ومتابعة المعرضات للإيذاء التي تساندها الجهات الحكومية.	25	73.52
	نشر الوعي بوسائل الاعلام دينياً وثقافياً والأخذ برأي الشرع.		
الثالثة مؤشرات تخطيطية متعلقة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بمنطقة الرياض كـــ) المدارس – المستشفيات – مراكز الأمومة والطفولة – مراكز الشرطة ...الخ (ن= 34	أن تعطى الصلاحيات اللازمة لمعالجة العنف) صلاحيات ضبطية. (	32	94.12
	إلزام هذه المؤسسات بالتبليغ عن حالات العنف الأسري ووضع عقوبات جزائية لمن يتكتم عن حالة عنف أسري سواء أكانت مؤسسات حكومية أو أهلية.	28	82.35
	تجاهل بعض المؤسسات بالحماية وعدم معرفتهم ماذا تقدم الحماية للمعرضات للإيذاء.	24	70.59
	تسهيل الإجراءات الرسمية ولا يكون هناك تعقيدات وتكون إليه متشعب لجميع المؤسسات بالتعاون مع الحماية.	30	88.24
الرابعة مؤشرات تخطيطية	القيام بورش عمل تهدف إلى الوقاية من الإيذاء وكيفية التعامل معه واللجوء إلى المؤسسات الحقوقية في حالة التعرض له.	23	67.65

متعلقة بالهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء ن= 34	**التوصية بفرض فرض قوانين صارمة وواضحة للحد من الايذاء.**	**26**	**76.47**
	تجريم الايذاء.	**33**	**97.06**
	تقديم استشارات نفسية واجتماعية.	**32**	**94.12**
	إيجاد شرطة اسرية.	**32**	**94.12**
	وجود جهات متلقية للبلاغ ومعالجة في نفس الوقت.	**30**	**88.24**

يشير الجدول السابق إلى أن استجابات الخبراء والعاملين بالإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية بالرياض عن المؤشرات التخطيطية المقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية كما يلي:

1- **مؤشرات تخطيطية متعلقة بالأسرة التي تعاني من الايذاء** وهي بالترتيب فيما يلي:

أ- العبارات (سن قوانين تحمي الطفل والمرأة من الإيذاء -انشاء مراكز أسرية داخل الجهات الأمنية لتفعيل القوانين -انشاء مراكز علاجية خاصة لمن تعرضوا للإيذاء -لابد من وجود عقوبات صارمة مشددة تحمي الأسرة بأفرادها من أضرار العنف الأسري والإيذاء بأنواعه) بواقع نسبة مئوية 29.85 %.

ب- العبارات (أن يكون هناك مراكز تأهيلية نفسية واجتماعية للمتعرضات للعنف من أفراد الأسرة - إلزام المعنف لحضور دورات عن أساليب التربية والتعامل مع الأبناء والزوجة وآثار العنف الأسري على الفرد والأسرة -معاقبة المؤذي أولاً إذا لم يتضح عليه أعراض ادمان أو ضغوط نفسية -تهيئة الأسرة اجتماعياً ونفسياً ومادي اً لمساعدة الأسر الفقيرة التي بها معنفات -احتواء الأسرة المعنفة وتقديم الخدمات النفسية والاجتماعية لها-ابعاد من قام بتعنيف الأسرة من محيطها وتطبيق القوانين) بواقع نسبة مئوية 41.79 %.

ت- العبارتان (القيام بعمل دراسات ارشادية توعوية للأسرة التي تتعرض للإيذاء وكيفية التعامل مع المعنفة -تعزيز ثقة المعنفات بأنفسهن من خلال نبذ العنف الواقع عليهن) بواقع نسبة مئوية 59.70 %.

2-**مؤشرات تخطيطية متعلقة بالمجتمع المحلي للمعرضات للإيذاء** وهي بالترتيب فيما يلي:

أ- العبارات (تعريف المجتمع بالحماية وتقديم الإجراءات بشكل سريع لتسهيل الإجراءات من قبل الشرطة بذلك ويكون تعاونها سريع -نشر الوعي عدم التمييز ضد المرأة -نشر الوعي بحقوق المرأة والطفل) بواقع نسبة مئوية 24.88 %.

ب-العبارتان (توعية المجتمع بنبذ العنف وكيفية إحلال الحوار الأسري الهادف بين أفراد الأسرة - توعية المجتمع بآثار العنف على الفرد والأسرة والعقوبات الجزائية الخاصة بذلك) بواقع نسبة مئوية 47.76 %.

ت-العبارتان (تدشين مؤسسات ودور خيرية لرعاية ومتابعة المعرضات للإيذاء التي تساندها الجهات الحكومية -نشر الوعي بوسائل الاعلام دينياً وثقافياً والأخذ برأي الشرع) بواقع نسبة مئوية 52.73 %.

3-**مؤشرات تخطيطية متعلقة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بمنطقة الرياض كـــ (المدارس – المستشفيات – مراكز الأمومة والطفولة – مراكز الشرطة ...الخ)**وهي بالترتيب فيما يلي:

أ- العبارة " أن تعطى الصلاحيات اللازمة لمعالجة العنف صلاحيات ضبطية " بنسبة مئوية 12.94 %.

ب- العبارة " تسهيل الإجراءات الرسمية ولا يكون هناك تعقيدات وتكون إليه متشعب لجميع المؤسسات بالتعاون مع الحماية" بواقع نسبة مئوية 24.88 %.

ت- العبارة" إلزام هذه المؤسسات بالتبليغ عن حالات العنف الأسري ووضع عقوبات جزائية لمن يتكتم عن حالة عنف أسري سواء أكانت مؤسسات حكومية أو أهلية "بواقع نسبة مئوية 35.82 %.

ث- العبارة " تجاهل بعض المؤسسات بالحماية وعدم معرفتهم ماذا تقدم الحماية للمعرضات للإيذاء" بواقع نسبة مئوية 59.70 %.

4-**مؤشرات تخطيطية متعلقة بالهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء** وهي بالترتيب فيما يلي:

أ- العبارة " تجريم الايذاء" بواقع نسبة مئوية 06.97 %.

ب- العبارتان " تقديم استشارات نفسية واجتماعية -إيجاد شرطة اسرية " بواقع نسبة مئوية 12.94 %.

ت- العبارة " وجود جهات متلقية للبلاغ ومعالجة في نفس الوقت " بواقع نسبة مئوية 88.24 %.

ث- العبارة " التوصية بفرض قوانين صارمة وواضحة للحد من الايذاء " بواقع نسبة مئوية 47.74 %.

ج- العبارة " القيام بورش عمل تهدف إلى الوقاية من الإيذاء وكيفية التعامل معه واللجوء إلى المؤسسات الحقوقية في حالة التعرض له" بواقع نسبة مئوية 5.676 %.

وتتفق النتائج السابقة مع ما توصلت إليه دراسات سابقة مرتبطة بالحوكمة فمنها على سبيل المثال لا الحصر؛ دراسة (عوده، عبد الله على، 2013) العلاقة بين متطلبات بناء القدرات المؤسسية وتحقيق آليات الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية، (ودراسة Leimer, Christina 2012) إلى الحفاظ على ثقافة اتخاذ القرارات المبنية على الأدلة والتحسين في المنظمات، ودراسة (Whit marsh, Lona; Brown et al., 2007 دراسة وتصميم التخطيط الوظيفي)

هذا ويمكن تطبيق نظرية اتخاذ القرار ونظرية الأنساق الاجتماعية لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الايذاء بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية من خلال الآتي:

- **القيام بالوظائف التالية:**

1-تحقيق الهدف 2-المحافظة على استمرار النسق.

3-التكيف مع التغيرات الداخلية والخارجية 4-الحفاظ على تكامل النسق.

- **والاعتماد على العناصر التالية:**

☒ **المحيط الخارجي**: ويشمل كل العوامل الخارجية المؤثرة في عملية اتخاذ القرار، والتي يمكن تحديدها في المحيط المادي الجغرافي، من المناطق المختلفة بمحافظات منطقة الرياض.

☒ **المحيط الداخلي**: ويشمل كل العوامل والعناصر المكونة للبيئة الداخلية والتي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية اتخاذ القرار، والتي يمكن تحديدها في (السياسات الداخلية لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، الرأي العام، الموقع الجغرافي لكل مؤسسة، جماعات الضغط)

☒ **البنية الاجتماعية والسلوكية**: وتشمل هذه الوحدة نظام القيم السائد في المجتمع، والسمات السيكولوجية والسوسيولوجية التي يتميز بها المجتمع، ونمط التفكير لدى أفراد المجتمع، والقضايا ذات الأبعاد الحساسة والمرتبطة بالجوانب الدينية أو العادات، والمرتبطة بمشكلة الايذاء.

☒ **صناع القرار وعملية صنع القرار**: وتتمثل في: مجال الصلاحيات، الاتصالات والمعلومات، نظام الحوافز الشخصية، دوافع وخصائص صانع القرار في الحد من الايذاء.

نموذج الفعل العقلاني: يفسر هذا النموذج عملية صناعة القرار من خلال تحليل عقلاني لأهداف مؤسسات الرعاية الاجتماعية لمنطقة جغرافية ما، على اعتبار أن أي منطقة تقوم بالتدقيق في وضع أهدافها وحساب تكاليفها والأرباح التي تجنيها من كل قرار تتخذه بشأن قضية معينة أو تحقيق هدف ما، فالوحدة الأساسية في التحليل في هذا النموذج هو عقلانية سلوك مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الحد من الايذاء بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية.

توصيات الدراسة:

في ضوء الإطار النظري للدراسة الحالية وما تم التوصل إليه من نتائج امبريقية يمكن عرض التوصيات التالية:

- اجراء المزيد من الدراسات والبحوث المستقبلية في مجال الحد من الإيذاء في المملكة العربية السعودية.
- محاولة اختبار النماذج العلمية الحديثة في طريقة التخطيط الاجتماعي في مجال الحد من الإيذاء في المملكة العربية السعودية.
- تدريب واكساب المرأة السعودية القدرات التخطيطية للقيام بدورها في صنع القرارات التخطيطية بالجمعيات الخيرية النسائية بالرياض.

- الاهتمام بالمجالات التالية للحد من الإيذاء كمؤشرات تخطيطية:

➢ **<u>الأسرة التي تعاني من الايذاء: وذلك من خلال ما يلي:</u>**

- سن قوانين تحمي الطفل والمرأة من الإيذاء.
- انشاء مراكز أسرية داخل الجهات الأمنية لتفعيل القوانين.
- انشاء مراكز علاجية خاصة لمن تعرضوا للإيذاء.
- لابد من وجود عقوبات صارمة مشددة تحمي أفراد الأسرة من أضرار العنف الأسري والإيذاء بأنواعه.
- أن يكون هناك مراكز تأهيلية (نفسية واجتماعية) للمتعرضات للعنف من أفراد الأسرة.
- إلزام المعنف لحضور دورات عن أساليب التربية والتعامل مع الأبناء والزوجة وآثار العنف الأسري
- معاقبة المؤذي أولاً إذا لم يتضح عليه أعراض ادمان أو ضغوط نفسية.
- تهيئة الأسرة اجتماعياً ونفسياً ومادياً لمساعدة الأسر الفقيرة التي بها معنفات.
- احتواء الأسرة المعنفة وتقديم الخدمات النفسية والاجتماعية لها.
- ابعاد من قام بتعنيف الأسرة من محيطها وتطبيق القوانين.
- القيام بعمل دراسات ارشادية توعوية للأسرة التي تتعرض للإيذاء وكيفية التعامل مع المعنفة.
- تعزيز ثقة المعنفات بأنفسهن من خلال نبذ العنف الواقع عليهن.

➢ **<u>المجتمع المحلي المحيط بالمعرضات للإيذاء: وذلك من خلال ما يلي:</u>**

- تعريف المجتمع بالحماية وتقديم الإجراءات بشكل سريع لتسهيل الإجراءات من قبل الشرطة بذلك ويكون تعاونها سريع.
- نشر الوعي عدم التمييز ضد المرأة.
- نشر الوعي بحقوق المرأة والطفل.
- توعية المجتمع بنبذ العنف وكيفية إحلال الحوار الأسري الهادف بين أفراد الأسرة.
- توعية المجتمع بآثار العنف على الفرد والأسرة والعقوبات الجزائية الخاصة بذلك.
- تدشين مؤسسات ودور خيرية لرعاية ومتابعة المعرضات للإيذاء التي تساندها الجهات الحكومية.

- نشر الوعي بوسائل الاعلام دينياً وثقافياً والأخذ برأي الشرع.

➢ **مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال الحد من الإيذاء بمنطقة الرياض كـــــ)المدارس – المستشفيات – مراكز الأمومة والطفولة – مراكز الشرطة ...الخ (: وذلك من خلال ما يلي:**

- أن تعطى مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال الحد من الإيذاء الصلاحيات اللازمة لمعالجة العنف (صلاحيات ضبطية)
- تسهيل الإجراءات الرسمية ولا يكون هناك تعقيدات وتكون إليه متشعب لجميع المؤسسات بالتعاون مع الحماية.
- إلزام هذه المؤسسات بالتبليغ عن حالات العنف الأسري ووضع عقوبات جزائية لمن يتكتم عن حالة عنف أسري سواء أكانت مؤسسات حكومية أو أهلية.
- تجاهل بعض المؤسسات بالحماية وعدم معرفتهم ماذا تقدم الحماية للمعرضات للإيذاء.

➢ **بالهيئة الوطنية لحماية المرأة والطفل من الإيذاء: وذلك من خلال ما يلي:**

- تجريم الايذاء.
- تقديم استشارات نفسية واجتماعية -إيجاد شرطة اسرية.
- وجود جهات متلقية للبلاغ ومعالجة في نفس الوقت.
- التوصية بفرض فرض قوانين صارمة وواضحة للحد من الايذاء.
- القيام بورش عمل تهدف إلى الوقاية من الإيذاء وكيفية التعامل معه واللجوء إلى المؤسسات الحقوقية في حالة التعرض له.

المراجع

المراجع العربية:

- أبو سيف، حسام أحمد محمد(2010): **العنف ضد المرأة وعلاقتها بالمساندة الاجتماعية: دراسة مطبقة على عينة من النساء في مدينة المنيا،** مجلة دراسات عربية في علم النفس، مجلد 9، العدد 2.
- أحمد، أسماء سعيد محمد (2011) **: حوكمة الجمعيات الأهلية وضمان الجودة الشاملة لمؤسسات التعليم قبل الجامعي،** مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية العدد الثلاثون الجزء الثاني، جامعة حلوان، القاهرة.
- أحمد، سمير نعيم (1982): **النظرية في علم الاجتماع: دراسة نقدية**.) ط 3(، القاهرة: دار المعارف.

- آسيا، خنشول إيمان وآخرون (2009) : **النماذج والطرق الكمية في صنع واتخاذ القرار تطبيق شجرة القرار كنموذج**، جامعة سكيكدة.
- السروجي، طلعت مصطفى(2002) : **تصميم بحوث الخدمة الاجتماعية**، القاهرة، مركز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، جامعة حلوان.
- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي(2006) : **مجموعة مصطلحات أساسية في مجالي أسلوب الحكم والإدارة العامة**، الدورة الخامسة، البند ٥ من جدول الأعمال، لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، نيويورك.
- بالروين، محمد (2010): **من مفهوم المؤسسات السياسية**، في http://www.libya-watanona.com/adab/mberween/mb240710a.htm
- بالعجوز، حسين (2008): **نظرية القرار**، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة.
- بدر، أحمد (1996): **أصول البحث العلمي ومناهجه**، القاهرة، المكتبة الأكاديمية.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (1997): **إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة**، وثيقة للسياسات العامة.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(2004): **الشفافية والمساءلة في القطاع العام بالمنطقة العربية**، نيويورك.
- الجبرين، جبرين علي (2005/1426م): **العنف الأسري خلال مراحل الحياة**، اصدارات مؤسسة الملك خالد الخيرية.
- جمعية الحوكمة والشفافية في قطاع الصحة(2014): **مبادئ وقواعد الحوكمة في المستشفيات**، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة.
- الجوهري، محمد محمود(1990): **حركة المؤشرات الاجتماعية: محاولة تاريخية**، بحث منشور في مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، القاهرة.
- حسن، عبد الباسط محمد (1990): **أصول البحث الاجتماعي**، ط11، القاهرة، مكتبة وهبه.
- حسن، عبد الباسط محمد (1998): **أصول البحث الاجتماعي**، ط12، القاهرة، مكتبة وهبة.
- الحماقى، يمن محمد حافظ وآخرون: **مفهوم مؤشرات النوع الاجتماعي وأنواعها ومعايير وخطوات اعدادها**، مذكرات غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، القاهرة. في: http://www.mof.gov.eg/equality finallweb/systempages/wrshafiles/m3.pd

- الخطيب، سلوى عبد الحميد (1426هـ/2005م): **العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض، دراسة لبعض حالات المترددات على مستشفى الرياض المركزي والمركز الخيري للإرشاد الاجتماعي والاستشارات الأسرية،** مجلة مركز بحوث مركز الدراسات الجامعية للبنات، رقم 20، الرياض.
- الخواجا، عبد الفتاح (2004). **تطوير الإدارة المدرسية،** عمان، دار الثقافة.
- الدامغ، سامي عبد العزيز وآل سعود، منيرة عبد الرحمن(2014/1435م): **مشروع نظام الحد من الإيذاء في المملكة العربية السعودية،** (ط1)، المملكة العربية السعودية، مؤسسة الملك خالد الخيرية.
- رمضان، السيد (1999): **اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الاسرة والسكان،** دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية
- سليمان، محمد مصطفى (2006) : **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري،** مصر، الإسكندرية، الدار الجامعية.
- السيد، هالة مصطفى (2013): **آليات المدافعة بالجمعيات الاهلية لمواجهة العنف الاسرى ضد المرأة من منظور طريقة تنظيم المجتمع،** مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، العدد الرابع والثلاثون، الجزء العشرون.
- الشاعر، ناصر الدين محمد (2003): **العنف العائلي ضد المرأة -أسبابه والتدابير الشرعية للحد منه،** مجلة النجاح للأبحاث العلوم الإنسانية، المجلد 17، العدد (2)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
- شعراوي، سلوى (2008) **: الحكم والتشغيل ومكافحة الفقر: الحالة المفقودة "** في اجتماع الخبراء حول الحكم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفقر" الامم المتحدة، سلسلة دراسات مكافحة الفقر 14، نيويورك.
- الضحيان، سعود وحسن، عزت (2002) : **معالجة البيانات باستخدام برنامج SPSS 10،** الرياض، الكتاب الرابع، سلسة بحوث منهجية، مكتبة الملك فهد الوطنية.
- طارق، عبد العال(2007): **حوكمة الشركات،** كلية التجارة، جامعة عين شمس، الدار الجامعية.
- الطائي، علي حسون (2010) : **أبعاد الحاكمية المحلية في العراق دراسة ميدانية في المجلس المحلي لقضاء المحمودية،** مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخامس والعشرون.
- عبد العال، عبد الحليم رضا (1993): **البحث في الخدمة الاجتماعية،** القاهرة، دار الحكيم للطباعة والنشر.

- العبد، جورج (2004) : **عوامل واثار النمو الاقتصادي والتنمية " في " الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية** "ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- على، ماهر أبو المعاطي(1426هـ / 2005م): **إدارة المؤسسات الاجتماعية مع نماذج تطبيقية من المجتمع السعودي**، سلسلة مجالات وطرق الخدمة الاجتماعية، الكتاب الحادي عشر (ط 2) الرياض: دار الزهراء للنشر والتوزيع.
- عليوة، السيد (1987): **صنع القرار السياسي في منظمات الإدارة العامة**، القاهرة، مطابع الهيئة المصرية للكتاب.
- عوده، عبد الله على عبد الله (2013): **العلاقة بين متطلبات بناء القدرات المؤسسية بين متطلبات بناء القدرات المؤسسية وتحقيق آليات الحكم الرشيد بالجمعيات الاهلية**، المؤتمر الدولي السادس والعشرون للخدمة الاجتماعية العدد السابع، جامعة حلوان، القاهرة.
- عويس، محمد محمود (2005): **مناهج البحث في الخدمة الاجتماعية**، القاهرة، بل برنت للطباعة والتصوير.
- الغالبي، طاهر محسن وادريس، وائل محمد صبحي(2007): **الادارة الاستراتيجية منظور منهجي متكامل**، عمان، دار وائل للنشر.
- الغالبي، طاهر محسن والعامري صالح مهدي (2008): **المسؤولية الاجتماعية واخلاقيات الاعمال: الاعمال والمجتمع**، الأردن، دار وائل للنشر.
- الفهداوي، فهمي خليفة (2007): **الحكم الصالح: خيار استراتيجي للإدارة _ نحو بناء مجتمع المؤسسة والمواطنة العامة"**، مجلة النهضة، مجلد 8، ع 3، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة.
- كريم، حسن (2004): **مفهوم الحكم الصالح**، مجلة المستقبل العربي، المجلد27، العدد 309.
- محمد، محمد سعد (2012): **العنف ضد المرأة في أماكن العمل: دراسة وصفية**، مجلة دراسات عربية في علم النفس، مجلد 11، العدد 2.
- المحيميد، علي محمد عبد العزيز (1429/ 2008): **العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي" دراسة ميدانية على النساء والعاملين في المجالات المختلفة ذات الصلة بظاهرة العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض"**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- مصطفي، محمد محمود (1996) : **خدمة الجماعة –المداخل النظرية والممارسة المهنية –**، القاهرة، مكتبة عين شمس.
- المعاصر، العربية اللغة معجم-http://www.almaany.com/ar/dict/ar في

/ar/%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A9

- منظمة الصحة العالمية (2015): **العنف الممارس ضد المرأة من قبل شريكها المعاشر والعنف الجنسي الممارس ضدها، الصفحة الرئيسية**

/http://www.who.int/mediacentre/factsheets/fs239/ar

- ناصر الدين، يعقوب عادل (2012): **إطار نظري مقترح لحوكمة الجامعات ومؤشرات تطبيقها في ضوء متطلبات الجودة الشاملة،** مجلّة تطوير الأداء الجامعي، المجلد الأول، العد الثاني، جامعة المنصورة.
- نوح، محمد عبد الحي وآخرون (1991): **نماذج ونظريات تنظيم المجتمع،** القاهرة: دار الحكيم للطباعة والنشر.
- وزارة الشؤون الاجتماعية، الكتاب **السنوي**، 1433/1432هـ.
- **المراجع الأجنبية وشبكة المعلومات العالمية**:

- Audrey Sacks & Margaret Levi (2007). ***Measuring Government Effectiveness and Its Consequences for Social Welfare,*** https://www.google.com.sa
- Danial, Katz & Robert, Kahe (1987); ***The Social psychology of organization,*** New York, John Wiley and Sons, Inc.
- David, Seidle, (2007). ***Standard Setting and Following in Corporate Governance: An Observation –Theoretical Study of the Effectiveness of Governance Codes***, University of Nottingham, SAGE Publications, p. 717.
- Department of Social Development, (2013). ***FRAMEWORK FOR SOCIAL WELFARE SERVICES, Republic of South Africa***.
- Leimer, Christina, (2012*); **Organizing for Evidence-Based Decision Making and Improvement, Change***: The Magazine of Higher Learning, v. 44, n. 4.
- Tim, P., & John, G., (1999). ***Governance and Governance and Good Governance: International and Aboriginal Perspective***, Institute on Governance, Ottawa.

- USAID, (2014). ***Healthcare Governance and Transparency Association, Center for International Private Enterprise***, The American People.
- Waldrop, A.E. & Resick, P.A. (2004): ***Coping among adult female victims of domestic violence***. Journal of family, Vol. 19, No. 5, PP. 291-302.
- Whitmarsh, Lona; Brown et al., (2007); ***Choices and Challenges: A Qualitative Exploration of Professional Women's Career Patterns***, Career Development Quarterly, v55 n3 p225-236.
- https://ar.wikipedia.org/wiki/
- http://bbekhti.online.fr/doctoart/1_1.pdf
- **https://www.google.com.sa/search**
- http://mosa.gov.sa/portal/modules/smartsection/item.php?itemid=13

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة الحالية إلى هدف علمي تمثل في دراسة وتحليل كيفية حوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للحد من الإيذاء بالمملكة العربية السعودية في ضوء عدة موجهات نظرية تتحدد في نظرية اتخاذ القرار ونظرية الأنساق الاجتماعية بالإضافة إلى الدراسات السابقة العربية والأجنبية، وهدف عملي تمثل في التوصل إلى مؤشرات تخطيطية مقترحة لحوكمة مؤسسات الرعاية الاجتماعية، كأحدي الدراسات الوصفية التحليلية من خلال استخدام منهج المسح الاجتماعي الشامل لعضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض قوامه) 34(مفردة، وبالعينة العشوائية البسيطة للمعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية قوامها)375(مفرده، وتم استخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS رقم)17(في التحليل الإحصائي لا ستبانه المعرضات للإيذاء بمحافظات منطقة الرياض بالمملكة العربية واستمارة مقابلة شبه مقننة لعضوات مجالس إدارة مركز الحماية الاجتماعية بمحافظات الرياض، وتم التوصل إلى نتائج علمية وعملية من خلال الإجابة على تساؤلاته، وبناءً على الإطار النظري وتلك النتائج تم اقتراح عدد من التوصيات

The current study aimed to achieve a scientific objective that was represented to study and analyze on how to govern social welfare institutes to decrease the physical and emotional abuse in Saudi Arabia. In light of many theoretical point of views that determines the decision-making and formatting social issues. In addition to the previous Arabic and foreign studies, and a practical objective to reach a planned proposed schematic on the governance of social care institutions as one of the descriptive studies that analyses through the use of comprehensive social care content for the board members of the management center for social care in the province of Riyadh is about (34) persons. Simple and random sample for those who were abused around the province of Riyadh, Saudi Arabia is (375) persons. The Statistical Package Program (SPSS) Number (17) has been used to determine the analyses of the statistics of those who were abused in the province of Riyadh in Saudi Arabia. And a well rated questionnaire for the board members of the Departments of Social Services Protection in the province of Riyadh. The questionnaire reached a scientific and practical results through answering the questions. And based on that theoretical framework and those results, there has been a number of recommendations

الحوكمة، مؤسسات، رعاية اجتماعية، الإيذاء، مؤشرات تخطيطية

(Governance, institutions, social welfare, abuse, Planning Indicators)